ملف تلزيم نموذجي
لشراء اللوازم
بموجب مناقصة أو طلب عروض أسعار

الإصدار ١.٠
تشرين الثاني ٢٠٢٦

الفهرس

القسم الأول: تعليمات للعارضين..... ٧

أ- عام ٧
1. نطاق عملية الشراء ٧
٢. الممارسات المحظورة ٧
3. العارضون المؤهلون ٧
٤. تكلفة العروض ٨
٥. لغة العرض ٨
ب-محتويات ملف التلزيم..... ٨
٦. أقسام ملف التلزيم ٨
٧. إيضاح حول ملف التلزيم، زيارة الموقع، الاجتماع السابق لطلب عروض الاسعار ٩
8. تعديل ملف التلزيم ٩
ج- إعداد العروض ٩
9. المستندات المكوّنة للعرض..... ٩
١٠. كتب العرض ١٠
11. العروض البديلة..... ١٠
12. أسعار العروض والحسومات ١٠
13. العملة..... ١٠
14. وثائق تثبت مؤهلات العارض..... ١٠
15. مدة سريان العرض..... ١١
١٦. ضمان العرض..... ١١
17. شكل وتوقيع العرض..... ١١
د- تقديم وفتح العروض ١١
18. تقديم العروض ١١
١٩. سحب وتعديل العروض ١٢
20. الموعد النهائي لتقديم العروض..... ١٢
٢١. العروض المتأخّرة ١٢
22. فتح العروض ١٢
هـ- فحص وتقييم العروض..... ١٣
23. السرية ١٣
24. توضيح العروض..... ١٣
25. تقييم العروض ١٣
٢٦. منهجية التقييم ١٤
27. تصحيح الأخطاء الحسابية ١٤
٢٨. التحويل إلى العملة الموحّدة ١٤
29. تأهيل العارض..... ١٤

30. حق الجهة الشارية في قبول أيّ عرض ورفض أيّ أو كلّ العروض ١٥
و- إرساء العقد ١٥
31. المعايير ١٥
32. التبليغ ١٥
33. توقيع العقد ١٦
ز- الشكاوى ١٦
34. إجراءات الشكاوى ١٦
القسم الثاني: جدول البيانات ١٧
١. نطاق عملية الشراء ١٧
٣. العارضون المؤهلون ١٧
٥. لغة العرض ١٧
٧. الإستيضاح، الزيارة الميدانية، اجتماع ما قبل العرض ١٨
9. المستندات المكوّنة للعرض ١٩
12. أسعار العرض ١٩
13. عملة العرض ١٩
١٤. الوثائق التي تثبت أهلية العارض ١٩
١٥. صلاحية العرض ٢١
١٦. قيمة وصلاحية ضمان العرض ٢١
١٨. تقديم العروض ٢١
Error! Bookmark not defined. ١٩. سحب العرض وتعديله ٢١
٢٠. الموعد النهائي لتقديم العروض ٢٣
٢٢. فتح العروض ٢٣
٣١. معايير الإرساء ٢٣
القسم الثالث: منهجية التقييم ٢٥
أ- منهجية تقييم العرض ٢٥
1. الفحص الأولي ٢٥
2. الفحص الدقيق ٢٥
3. التقييم الفني ٢٦
٤. التقييم المالي ٢٧
5. تصحيح الأخطاء الحسابية ٢٧
٦. إرساء العقد ٢٨
ب- شروط التأهيل ٢٨
7. الاهلية ٢٨
8. الوضع المالي ٢٨
9. الخبرة ٢٨
١٠. المعايير البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة (ESHS) ٢٩
١١. متطلبات محددة فيما يتعلق بتحالف الشركات ٢٩

12. قدرات الموظفين (في حال الانطباق) ٢٩

القسم الرابع: معايير الأهلية والتأهيل(ELIGIBILITY AND QUALIFICATION CRITERIA) ٣٠

الجدول رقم ١: الأهلية ٣٠

أ- الجدول رقم ٢: الوضع المالي..... ٣١

ب-الجدول رقم ٣: الخبرة ٣٢

ج- الجدول رقم ٤: مطابقة معايير البيئة والصحة والسلامة (ESHS)..... ٣٤

د- الجدول رقم 6: الموظفون **ERROR! BOOKMARK NOT DEFINED.**

القسم الخامس: النماذج..... ٣٤

١. نموذج كتاب العرض الاداري والفني (التعهد) للاشتراك في المناقصة العمومية/ طلب عروض أسعار ٣٦

2. ميثاق النزاهة ٣٩

٣. نماذج الأهلية (ELIGIBILITY FORMS) ٤١

نموذج الأهلية (E1) - معلومات العارض ٤١

٤. نماذج الأهلية (ELIGIBILITY FORMS) ٤٢

نموذج (E2) - معلومات شركاء تحالف الشركات ٤٢

٥. نماذج مؤهلات العارض QUALIFICATION FORMS ٤٣

نموذج (Q1) – الأداء المالي السابق ٤٣

٦. نماذج مؤهلات العارض QUALIFICATION FORMS ٤٥

نموذج (Q2) – متوسط حجم الأعمال السنوي ٤٥

٧. نماذج مؤهلات العارض QUALIFICATION FORMS ٤٧

نموذج (Q3) - الخبرة المحددة (الخاصة) ٤٧

٨. نماذج مؤهلات العارض QUALIFICATION FORMS ٤٩

نموذج (ESHS) مطابقة معايير البيئة والصحة والسلامة ٤٩

9. نموذج جدول الأسعار ٥١

10. نموذج ضمان العرض ٥٢

القسم السادس: المتطلبات..... ٥٦

1. *نطاق ومتطلبات الشراء* ٥٦
2. *متطلبات التسليم* ٥٧
3. *المواصفات الفنية* ٥٨
4. *الرسومات* ٥٩

القسم السابع : شروط وأحكام العقد..... ٦٠

1 الشروط العامة للعقد ٦٠

١ *التعاريف* ٦٠

٢ *وثائق العقد* ٦١

3 *الممارسات المحظورة* ٦١

٤ *التفسيرات* ٦٢

٥	القانون السائد	٦٣
٦	اللغة	٦٣
٧	تحالف الشركات	٦٣
٨	الأهلية	٦٤
9	الإشعارات	٦٤
١٠	المهل	٦٤
١١	نطاق التلزيم	٦٥
١٢	مباشرة العمل، التسليم والوثائق	٦٥
١٣	التقيد بالأحكام المنظمة للعمل	٦٥
١٤	قيمة العقد	٦٥
١٥	شروط الدفع	٦٦
١٦	الضرائب والرسوم	٦٦
١٧	ضمان حسن التنفيذ	٦٦
١٨	حقوق الملكية الفكرية والأدبية	٦٧
١٩	سرية المعلومات	٦٧
٢٠	التعاقد الثانوي	٦٨
٢١	المتطلبات والرسومات	٦٨
22	التأمين	٦٨
23	استلام اللوازم والخدمات الملحقة بها	٦٨
٢٤	غرامات التأخير	٦٩
25	التحصين والتعويض من انتهاك براءات الاختراع	٦٩
٢٦	تعديل القوانين والأنظمة ذات الصلة	٧٠
27	الظروف القاهرة	٧٠
٢٨	تعدل الكميات وأوامر التغيير وتعديل العقد	٧٠
29	تمديد مهلة العقد	٧١
٣٠	أسباب انتهاء العقد ونتائجه	٧١
٣١	حل النزاعات	٧٣
٣٢	التنازل عن العقد	٧٣
2	**الشروط الخاصة للعقد**	٧٤
3	**نماذج العقود**	٧٨
1.	كتاب القبول	٧٨
2.	اتفاقية العقد	٨٠

ملف تلزيم
لشراء اللوازم
بموجب مناقصة عمومية أو طلب عروض اسعار

الصادر في	
المرجع	
الجهة الشارية	
المشروع	

القسم الأول: تعليمات للعارضين
Instructions To Bidders

أ- عام

١. نطاق عملية الشراء

تدعو الجهة الشارية، الأشخاص والجهات والشركات المؤهلة لتقديم عروضها لتأمين المشروع المحدد في متطلبات التوريد (القسم السادس) وفقاً للشروط المبيّنة في ملف التلزيم هذا وفي شروط العقد العامة والخاصة. يطبّق على ملف التلزيم قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء، وكل خلاف ينشأ عن تنفيذ ملف التلزيم أو تفسيره تفصل فيه هيئة الاعتراضات والمراجع الإدارية أو القضائية المختصة.

تغطّى قيمة هذا الشراء من الاعتمادات المخصصة له من ضمن مصدر التمويل المحدد في جدول البيانات (القسم الثاني).

يمكن الإطلاع على ملف التلزيم والإستحصال على نسخة منه عن المنصة الالكترونية المركزية على العنوان التالي : www.ppa.gov.lb كما على الموقع الالكتروني للجهة الشارية.

تسلّم اللوازم والخدمات المرتبطة بها المحدّدة في جدول المتطلبات (القسم السادس من ملف التلزيم) وبحسب ما هو مطلوب، وخلال الفترة وفي الموقع المحدّدين في جدول المتطلّبات، وذلك على أساس شروط التسليم المنصوص عنها في القسمين السادس (المتطلبات) والسابع (العقد) من ملف التلزيم.

٢. الممارسات المحظورة

يجب على كل من موظفي الجهة الشارية، العارضين، الملتزم/الملتزمين وعلى مسؤوليهم، وعلى مديريهم أو الموظفين المعتمدين أو الشركات التابعة أو الوكلاء أو الممثلين التابعين لهم، أن يلتزموا بأعلى مستوى من الشفافية والنزاهة أثناء عملية تلزيم وتنفيذ العقد.

يكون للممارسات المحظورة والمصطلحات الأخرى الواردة في هذا البند، هنا أو في القسم السابع (شروط وأحكام العقد)، المعنى المحدَد في قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ وتعديلاته وفي سياسة وإجراءات الشراء الصادرة عن هيئة الشراء العام، وفي المراسيم التطبيقية.

٣. العارضون المؤهلون

هم العارضون الذين يستوفون معايير الأهلية والتأهيل المنصوص عليها في القسم الرابع (معايير الاهلية والتأهيل).

يمكن أن يكون العارض شخصاً طبيعياً، أو معنوياً (كيان خاص، كيان مملوك من الحكومة أو أي مزيج من هذه الكيانات على شكل مشروع مشترك، اتحاد أو جمعية مشروع مشترك، أو تحالف شركات).

في حالة تحالف الشركات يعتبر شركاء تحالف الشركات مسؤولين بالتكافل والتضامن فيما بينهم عن تقديم وتنفيذ العرض الخاص بهم.
يجب على تحالف الشركات تعيين ممثل عنهم (الشريك الرئيس) يكون لديه سلطة إجراء جميع الأعمال نيابة عن أي وجميع شركاء تحالف الشركات أثناء عملية الشراء.
لا يجوز لتحالف الشركات تغيير تكوينها ووضعها القانوني بعد تقديم العرض.
لا يجوز لشركة أو عضو في تحالف الشركات أن يشارك إلا في عرض واحد للمناقصة، إما فرديا أو كشريك في تحالف الشركات. وسيؤدي تقديم أو مشاركة العارض في أكثر من عرض واحد إلى اعتبار جميع العروض المقدمة منه غير مؤهلة.

٤. تكلفة العروض

يتحمل العارض جميع التكاليف المرتبطة بإعداد وتقديم العروض الخاصة به، ولا تتحمل الجهة الشارية أية مسؤولية عن هذه التكاليف، بصرف النظر عن مسار أو نتائج عملية الشراء.

٥. لغة العرض

يجب كتابة العروض، وكذلك جميع المراسلات والوثائق المتعلقة بها والمتبادلة بين المشترك والجهة الشارية، باللغة العربية، ويمكن تقديمها أيضاً باللغة المحددة في جدول البيانات، وعند التعارض بين اللغتين يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

ب- محتويات ملف التلزيم

٦. أقسام ملف التلزيم

يتكوّن ملف التلزيم من الأقسام التي تحدّد إجراءات الشراء الموضحة أدناه، ويجب قراءتها بالاقتران مع أية تعديلات أو إضافات صادرة وفقًا لتعليمات للعارضين.

- **القسم الأول: تعليمات للعارضين**
- **القسم الثاني: جدول البيانات**
- **القسم الثالث: منهجية التقييم**
- **القسم الرابع: معايير الأهلية والتأهيل**
- **القسم الخامس: النماذج**
- **القسم السادس: المتطلبات**
- **القسم السابع: شروط وأحكام العقد**

إن الاعلان عن المناقصة العمومية أو الدعوة لطلب عروض الاسعار الصادرة عن الجهة الشارية ليستا جزءاً من ملف التلزيم.

يجب أن يقوم العارض بالإطلاع على جميع التعليمات والنماذج والشروط والأحكام الخاصة بالعقد والمتطلبات والمعلومات الأخرى الواردة في ملف التلزيم، وقد يؤدي عدم تقديم جميع المعلومات أو الوثائق المطلوبة إلى رفض العرض.

٧. إيضاح حول ملف التلزيم، زيارة الموقع، الاجتماع السابق للمناقصة العمومية او لطلب عروض الاسعار

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول ملفات التلزيم خلال المهلة المنصوص عليها في جدول البيانات (القسم الثاني).

تجيب الجهة الشارية على طلبات الاستيضاح خطياً وتنشر بالتزامن الايضاحات على المنصة خلال المهلة المنصوص عليها في جدول البيانات (القسم الثاني).

يمكن للعارض معاينة الموقع وفحصه والحصول بنفسه، وعلى مسؤوليته الخاصة، على جميع المعلومات التي قد تكون ضرورية لإعداد العرض والدخول في المناقصة، وتكون تكاليف هذه الزيارة على نفقته، اذا نص على ذلك جدول البيانات (القسم الثاني).

٨. تعديل ملف التلزيم

يمكن للجهة الشارية أن تدخل تعديلات على ملف التلزيم قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. في هذه الحالة، يُنشر الملف المعدّل بنفس الطريقة التي نُشر بها ملف التلزيم الاساسي.

ج- إعداد العروض

٩. المستندات المكوّنة للعرض

يتكوّن العرض من جزأين: الجزء الأوّل هو الإداري والفني، والجزء الثاني هو الجزء المالي. يجب تقديم هذين الجزأين في وقت واحد في غلافين مختومين منفصلين، ويجب أن يحتوي الغلاف الأول فقط على المعلومات المتعلقة بالجزء الإداري والفني (العرض الإداري والفني) والغلاف الثاني على المعلومات المتعلّقة بالجزء المالي (العرض المالي) فقط، ويجب وضع هذين الغلافين في غلاف خارجي موحّد مختوم ومدوّن عليه المعلومات المحددة في ملف التلزيم.

يجب ان يتضمّن العرض الإداري والفني ما يلي:

أ. كتاب العرض الإداري والفني (او ما يُعرف بالتعهّد) مع ميثاق النزاهة المرفق به وفقا للفقرة (١٠) من التعليمات للعارضين.
ب. تفويض رسمي حسب الأصول، يثبت صفة الشخص (الأشخاص) الذي (الذين) يوقّعون على العرض وسلطة التوقيع عليه وفقا للفقرة (١٧) من التعليمات للعارضين.
ج. ضمان العرض وفقاً للفقرة (١٦) من التعليمات للعارضين.
د. العرض البديل - الجزء الفني إذا كان مسموحاً به وفقا للفقرة (11) من التعليمات للعارضين.

ه. الوثائق المكتملة التي تثبت أهلية العارض ومؤهلاته وفقاً للفقرة (١٤) من التعليمات للعارضين.
و. اتفاقية تحالف الشركات في حالة تقديم العرض من قبل تحالف شركات.
ز. أية وثيقة أخرى محددة في جدول البيانات.

يجب ان يتضمن العرض المالي ما يلي:

أ. جداول الأسعار وفقا للفقرة (١٢) من التعليمات للعارضين.
ب. العرض البديل - الجزء المالي إذا كان مسموحاً به وفقا للفقرة (١١) من التعليمات للعارضين.
ج. أية وثيقة أخرى محددة في جدول البيانات.

يجب ان لا يحتوي العرض الإداري والفني على أية معلومات مالية ذات علاقة بسعر العرض، وإذا تضمن العرض الإداري والفني معلومات مالية جوهرية متعلقة بسعر العرض يُعتبر العرض غير مستجيب.

١٠. كتب العرض

يجب على العارض تقديم كتاب العرض الإداري والفني وكتاب العرض المالي، بما يتوافق مع متطلبات ملف التلزيم هذا، وباستخدام النماذج المبيّنة في القسم الخامس (نماذج العرض)، ويجب إكمال هذه النماذج دون أية تعديلات على نصوصها، ولن يتمّ قبول أية بدائل تغيّر في نص النماذج، ويجب ملء جميع الفراغات بالمعلومات المطلوبة.

على العارض أن يرفق ميثاق النزاهة بكتاب العرض الإداري والفني وفق النموذج المرفق بنموذج كتاب العرض الإداري والفني الوارد في القسم الخامس (نماذج العرض) موقّعاً من الشخص أو الأشخاص المخوّلين بالتوقيع باسم العارض دون إدخال اي تعديلات على نصوصه.

١١. العروض البديلة

ما لم يذكر خلاف ذلك في جدول البيانات، لن يتم النظر في العروض البديلة.

١٢. أسعار العروض والحسومات

يجب أن تكون أسعار العرض التي يقدمها العارض في عرضه متوافقة مع المتطلبات المحددة في جدول المتطلبات (القسم السادس).

١٣. العملة

يحدد جدول البيانات (القسم الثاني) عملة العقد.

١٤. وثائق تثبت مؤهلات العارض

لتحديد مؤهلات العارض لتنفيذ العقد وفقاً للقسم الثالث (منهجية التقييم)، والقسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل)، يقدّم العارض المعلومات والوثائق المطلوبة في القسم الثاني (جدول البيانات) وفق النماذج المحددة في القسم الخامس.

١٥. مدة سريان العرض

يجب أن يكون العرض صالحاً للفترة المحددة في جدول البيانات.

يجوز للجهة الشارية، في حالات استثنائية، أن تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم لمدة إضافية. ويجوز للعارض أن يرفض هذا الطلب وأن يطلب إسترجاع ضمان عرضه. وفي حال قبول العارض لهذا الطلب فعليه أن يمدد فترة صلاحية ضمان عرضه أو أن يُقدّم ضمان عرض جديد يُغطي فترة تمديد صلاحية العرض الممدّد. يعتبر العارض الذي لم يمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدّم ضمان عرض جديد، أنه رافضٌ تمديد فترة صلاحية عرضه، ويخرج بالتالي من المنافسة.

١٦. ضمان العرض

على العارض تقديم ضمان العرض بالقيمة والعملة التي يحددها جدول البيانات في القسم الثاني (في حال الانطباق). يقدّم ضمان العرض بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع عند الطلب، أو نقداً يُدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق سلطة التعاقد، وفق ما هو محدد في جدول البيانات، وذلك لقاء إيصال يُرفَق بمستندات العرض. يحرر ضمان العرض باسم المشروع موضوع التلزيم لصالح الجهة الشارية.
في حال التلزيم على أساس مجموعات يحدّد جدول البيانات قيمة كتاب الضمان المقابل لكل مجموعة على حدة.
أي عرض غير مصحوب بضمان عرض مقبول (في حال أوجبه ملف التلزيم) سيتمّ رفضه.
يكون ضمان العرض (في حال أوجبه ملف التلزيم) الخاص بـتحالف الشركات عادةً باسم تحالف الشركات.
يمكن أن يكون ضمان العرض الخاص بـتحالف الشركات باسم شريك في التحالف بشرط أن يحدد ضمان العرض بوضوح أسماء جميع شركاء تحالف الشركات وينص على تقديم الضمان لصالح وبالنيابة عن التحالف.
يعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرس عليهم التلزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

١٧. شكل وتوقيع العرض

يقدّم العارض مجموعة المستندات المكوّنة للعرض، وعلى المفوّض بالتوقيع على العرض توقيع كافة صفحات وثائق العرض المقدّم منه.

يجب أن يتوافق العرض المقدّم من تحالف الشركات مع المتطلبات:

١. يتمّ التوقيع عليه بحيث يكون ملزماً قانوناً لجميع الشركاء؛
٢. يتضمن تفويض الممثل الذي يتألف من توكيل موقّع من قبل المفوضين قانوناً بالتوقيع نيابة عن تحالف الشركات.

د- تقديم وفتح العروض

١٨. تقديم العروض

يتم تقديم العروض وفقاً لما يلي:

١. تقدّم العروض وفق ما ينص عليه جدول البيانات في القسم الثاني من ملف التلزيم هذا لجهة كيفية تقديم العرض ومكانه وموعده النهائي.
٢. يقدم العرض خطياً وموقّعاً عليه في غلاف مختوم.

تزوّد الجهة الشارية العارض بإيصال يبيّن فيه رقمٌ تسلسليٌّ بالإضافة إلى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

١٩. سحب وتعديل العروض

١. يمكن للعارض، بعد تقديم عرضه، أن يعدّله أو أن يسحبه بموجب إشعار خطي موقّع أصولًا من ممثله المفوّض قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، دون مصادرة ضمان عرضه. ويجب أن يرفق بالإشعار الخطي المعني العرض البديل.
٢. يجب إعداد إشعار تعديل العرض أو سحبه من قِبل العارض، وإقفاله ووضعه في ظرف وتسليمه، وفقاً لأحكام الفقرة ١٨ من هذه التعليمات إلى العارضين، على أن يُضاف إلى المظروفين الخارجي والداخلي، عبارة **"سحب العرض"** أو **"تعديل العرض"** بحسب الحالة؛
٣. يكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
٤. لا يجوز سحب أي عرض أو تعديله خلال الفترة الممتدة بين الموعد النهائي لتقديم العروض وتاريخ انتهاء مدة صلاحية العرض المحددة من قبل العارض في كتاب العرض، أو أي فترة تمديد لهذه المدة.

٢٠. الموعد النهائي لتقديم العروض

يجب أن تصل العروض الى العنوان المحدد قبل الساعة والتاريخ المحددان في جدول البيانات (القسم الثاني).

٢١. العروض المتأخّرة

تُرسل العروض إلى الجهة الشارية بالبريد العام او الخاص المضمون المغفل أو باليد مباشرة على العنوان المحدّد في جدول البيانات. لا يفتح أي عرض تتسلّمه الجهة الشارية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يسجّل مع تاريخ وساعة وروده، ثم يعاد مختوماً بعد جلسة التلزيم إلى العارض الذي قدّمه.

٢٢. فتح العروض

تفتح العروض باتّباع الإجراءات التالية:

١. تفتح العروض لجنة التلزيم المختصة في جلسة علنية بحضور الأشخاص المأذون لهم في جدول البيانات (القسم الثاني)، في الوقت والمكان ووفقاً للطريقة المحددة في هذا الجدول.
٢. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية الشراء أو لممثّليهم المفوّضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن للجهة الشارية دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة على أن تلحظ ذلك في جدول البيانات.
٣. أولاً، تُفتح المظاريف التي تحمل عبارة **"سحب العرض"** وتُتلى محتوياتها علناً، فيما لا يُفتح الظرف الذي يتضمن العرض المقابل ألا بمقدار التثبّت من هوية المفوّض بالتوقيع، بل يُعاد إلى العارض. ولا

يُسمح بسحب أي عرض ما لم يتضمّن إشعار السحب المقابل تفويضاً صحيحاً يجيز طلب السحب، وما لم تتمّ تلاوة هذا الإشعار علناً أثناء جلسة فتح العروض.

٤. ثانياً، تُفتح المظاريف التي تحمل عبارة **"تعديل العرض"** وتُتلى محتوياتها علناً مع العرض المعني. ولا يُسمح بتعديل أي عرض ما لم يتضمّن إشعار التعديل المقابل تفويضاً صحيحاً يجيز طلب التعديل، وما لم تتم تلاوة هذا الإشعار علناً أثناء جلسة فتح العروض.

٥. بعد ذلك، تُفتح جميع المظاريف المتبقية، واحداً تلو الآخر، ويُعلن علناً ما يلي: اسم العارض، وما إذا كان العرض قد خضع لأي تعديل؛ ووجود أو عدم وجود ضمان العرض.

٦. لا تُؤخذ في الاعتبار لأغراض التقييم اللاحق إلا العروض التي تم فتحها وتلاوة بياناتها علناً أثناء جلسة فتح العروض.

٧. لا يجوز للجنة التلزيم مناقشة مزايا أي عرض أو رفض أي عرض، باستثناء العروض المقدّمة قبل انقضاء المهلة المحددة لتقديم العروض.

٨. تُعدّ الجهة الشارية محضراً لجلسة فتح العروض.

٩. يُطلب من ممثلي العارضين الحاضرين وممثل هيئة الشراء العام، في حال حضوره، التوقيع على لائحة الحضور. ولا يؤثّر عدم توقيع أحد العارضين على لائحة الحضور في صحة نتائج واجراءات الجلسة.

١٠. عند الانتهاء من مرحلة التقييم الفني، لا تُفتح العروض المالية إلا للعارضين الذين تبيّن أن عروضهم الفنية مستوفية للمتطلبات الفنية، والذين حققوا الحد الأدنى لعلامة النجاح الفنية المحددة في معايير تقييم العروض. أما العروض المالية المقدّمة من العارضين الذين لم يستوفوا المتطلبات الفنية، فتبقى مقفلة، وتُعاد إلى أصحابها بعد استكمال عملية التقييم.

ه- فحص وتقييم العروض

٢٣. السرية

إن المعلومات المتعلقة بفحص وتوضيح وتقييم العروض والتوصيات بإرساء التلزيم تبقى سرية. لا يتمّ الإفصاح عن مداولات لجنة التلزيم.

٢٤. توضيح العروض

في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجهة الشارية الطلب خطّياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادىء الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.

إذا لم يقدّم العارض توضيحات عن عرضه بحلول التاريخ والوقت المحدّدين في طلب الجهة الشارية للتوضيح، حق للجهة الشارية تقييم العرض في ضوء محتوياته واتخاذ القرار المناسب في شأنه بما في ذلك رفض العرض المقدم منه.

٢٥. تقييم العروض

يتمّ تقييم العروض وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الشراء العام.

تدرس الجهة الشارية العروض الماليّة على نحو منفصل بحيث تدرسها بعد الانتهاء من تدقيق وتقييم العروض الإدارية والفنيّة.

تعتبر الجهة الشارية العرض مستجيباً جوهرياً للمتطلّبات إذا كان يستوفي متطلبات ملف التلزيم دون أي انحراف أو تحفظ أو إغفال جوهري. والانحراف أو التحفظ أو الإغفال الجوهري هو الذي:

أ. إذا تمّ قبوله، سوف:
١. يؤثر بأي طريقة جوهرية على نطاق أو جودة أو أداء اللوازم كما هو محدد في القسم السادس (جدول المتطلبات)، أو
٢. يكون من شأنه التقييد جوهرياً - بما لا يتوافق مع ملف التلزيم- على حقوق الجهة الشارية أو التزامات العارض بموجب العقد المقترح؛
ب. إذا تمّ تصحيحه، سيؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافسي للعارضين الآخرين الذين قدّموا عروضاً مستجيبة جوهرياً.

٢٦. منهجية التقييم

تستخدم الجهة الشارية المعايير والمنهجيات الموضحة في القسم الثالث (منهجية التقييم)، ولا تستخدم أي معايير أو منهجيات تقييم أخرى.

٢٧. تصحيح الأخطاء الحسابية

تصحّح الأخطاء الحسابية المحضة المكتشفة أثناء فحص العروض المقدمة وفقاً لمنهجية التقييم (القسم الثالث) ولأحكام ملف التلزيم، وتبلّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
تقوم لجنة التلزيم بتصحيح قيمة العرض على ضوء تصحيح الأخطاء السابق ذكرها. ويوافق العارض على أن يعتبر الرقم المصحح ملزماً له. فإذا رفض العارض قيمة عرضه المصححة يُرفض عرضه.

٢٨. التحويل إلى العملة الموحّدة

لأغراض التقييم والمقارنة، تحوّل عملة (عملات) العرض إلى عملة واحدة، كما هو محدد في القسم الثالث (منهجية التقييم).

٢٩. تأهيل العارض

تحدّد الجهة الشارية ما إذا كان العارض الذي تم اختياره قد قدم العرض الأكثر فائدة من الناحية الاقتصادية والأكثر استجابة لمعايير التأهيل المحددة في القسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل).
يستند القرار إلى فحص مؤهّلات العارض المقدّمة من قبله، عملاً بالفقرة ١٤ أعلاه.
تكون الاستجابة الجوهرية شرطاً أساسياً لمنح العقد للعارض.
تحتفظ الجهة الشارية بالحقّ في التنازل عن أي انحرافات طفيفة عن المعايير المؤهّلة المحدّدة في القسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل) التي لا تؤثر مادياً على قدرة العارض على تنفيذ العقد.

٣٠. حق الجهة الشارية في قبول أيّ عرض ورفض أيّ أو كلّ العروض

تحتفظ الجهة الشارية بالحقّ في رفض أيّ عرض غير مستجيب جوهرياً، وإلغاء عملية الشراء ورفض جميع العروض في أي وقت قبل قبول العرض المقدم الفائز، دون تحمّل أي مسؤولية تجاه العارضين ضمن الحدود ووفق الشروط التالية:

١. عندما تجد الجهة الشارية ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملفات التلزيم بعد الاعلان عن الشراء؛
٢. عندما تطرأ تغييرات غير متوقعة على موازنة الجهة الشارية؛
٣. عندما تنتفي الحاجة لموضوع الشراء نتيجة ظروف غير متوقعة وموضوعية، وعندها لا يعاد التلزيم خلال الموازنة أو السنة المالية نفسها.

كما يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء إذا لم يقدم أي عرض أو اذا قدمت عروض غير مقبولة، او في حالة العرض الوحيد المقبول.

يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء بعد قبول العرض المقدم الفائز في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، وتقوم بمصادرة ضمان العرض.

يتم إبلاغ قرار الجهة الشارية الغاء عملية الشراء أو أي من اجراءاته الى كل العارضين المشاركين ضمن مهلة لا تتخطى الخمسة أيام من تاريخ قرار الالغاء، إضافة الى ذلك تنشر الجهة الشارية اشعاراً بالغاء عملية الشراء بنفس الطريقة التي نشرت بها المعلومات الأصلية المتعلقة بإجراءات التلزيم وفي المكان نفسه، وتعيد العروض التي لم تفتح عند اتخاذ قرار الالغاء الى العارضين الذين قدموها كما تعمد إلى تحرير الضمانات المقدمة.

و- إرساء العقد

٣١. المعايير

مع مراعاة أحكام الفقرة ٣٠ أعلاه، تقوم الجهة الشارية بإرساء التلزيم (أو ارساء العقد) على العارض المطابق عرضُه للمستندات المطلوبة في ملف التلزيم والذي تمّ اعتباره عارضاً فائزاً وذلك بعد التأكد من أهليته وقدرته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.

يجري التلزيم إما على أساس السعر الادنى، أو على أساس العرض الأفضل وفق ما هو محدّد في جدول البيانات (القسم الثاني) ويكون العارض مسؤولاً عن تأمين البنود المطلوبة بمواصفاتها وأعدادها المبيّنة في ملف التلزيم وذلك بعد تصحيح الأخطاء الحسابية التي تكتشفها اللجنة عند تقييم العرض.

٣٢. التبليغ

بعد التأكّد من العرض الفائز تبلغ الجهة الشارية الكترونياً وخطياً النتيجة للعارض الذي قدّمه من خلال المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وتنشر على هذه المنصة قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند إنتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:

١. إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
٢. قيمة العرض؛

٣. مدة فترة التجميد.

استلام العارض للتبليغ بإرساء العقد: يقوم العارض بإخطار الجهة الشارية كتابياً بتبلّغه بالإرساء، ويضم العارض الى الإقرار تفاصيل الحساب المصرفي الذي سيستخدم لغرض تلقّي المدفوعات المستحقة بموجب العقد، وتقدّم هذه التفاصيل في الشكل المطلوب في كتاب القبول.
يمكن للعارض غير الفائز أو المرفوض عرضه أن يُقدّم إعتراضاً إلى هيئة الاعتراضات خطياً خلال فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل والتي تبدأ من تاريخ نشر قرار قبول العرض الفائز. الى حين تشكيل هيئة الاعتراضات الادارية يبت النزاعات مجلس شورى الدولة.

٣٣. توقيع العقد

فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى (١٥) خمسة عشر يوماً.
يوقِّع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قِبَل الملتزم المؤقّت. يمكن أن تُمدَّد هذه المهلة إلى ثلاثين يوماً في حالات معيَّنة تحدَّد من قبل المرجع الصالح.
يبدأ نفاذ العقد عندما يوقِّع الملتزم المؤقّت والمرجع الصالح لدى الجهة الشارية عليه.

ز- الشكاوى

٣٤. إجراءات الشكاوى

يحق لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذه أو تعتمده أو تُطَبِّقه أيّ من الجهات المعنيّة بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام.
يقدّم الاعتراض امام هيئة الاعتراضات بحسب الالية المنصوص عنها في الفصل السابع من قانون الشراء العام. والى حين تشكيل هيئة الاعتراضات الادارية يبت النزاعات مجلس شورى الدولة.

القسم الثاني: جدول البيانات
Data Sheet

١. نطاق عملية الشراء

الجهة الشارية	
المشروع	
مصدر التمويل	
عنوان عملية التلزيم	
مرجع التلزيم	
طريقة الشراء	
يمكن الإطلاع والحصول على ملف التلزيم	

٣. العارضون المؤهلون

الحد الأقصى لعدد الشركاء في تحالف الشركات	*[أدخل العدد أو "لا ينطبق"]*

٥. لغة العرض

لغة العرض هي العربية.
يمكن ان تكون المراسلات المتبادلة بين العارض والجهة الشارية *[باللغة.... بالاضافة الى اللغة العربية]* / *[باللغة العربية]* .
يمكن تقديم الوثائق المؤيّدة والمستندات التي تشكّل جزءاً من العرض بلغة أخرى غير العربية على أن تكون مرفقة بتعريب قانوني للمقاطع ذات العلاقة بالعرض.

عند التعارض بين النص الأصلي العربي والنص المترجم يؤخذ بالنص باللغة العربية.

٧. الإستيضاح، الزيارة الميدانية، اجتماع ما قبل العرض

٧,١ للإستيضاح يمكن التواصل مع الجهة الشارية من خلال:

السيد (ة)	
المسمى الوظيفي	
رقم الطابق – الغرفة	
عنوان الشارع	
المدينة / البلدة	
الرمز البريدي	
رقم الهاتف	
الموقع الالكتروني	
البريد الالكتروني	
الموعد الأقصى لإستلام طلبات إستيضاح العارضين هو	
تجيب الجهة الشارية على الاستيضاحات في موعد أقصاه	

٧,٢ اجتماع الاستيضاح

التاريخ / الوقت / المكان (في حال الانطباق) أو "لا ينطبق"

٧,٣ زيارة الموقع

التاريخ / الوقت / المكان (في حال الانطباق) أو "لا ينطبق"

٩. المستندات المكوّنة للعرض

(في حال طلب أي وثائق اضافية عن تلك المذكورة في الفقرة التاسعة من القسم الاول (تعليمات العرضين)، تُدرج هذه الوثائق هنا)

الوثائق الإضافية التي يجب ان يتضمنها العرض الاداري والفني:

-
-

الوثائق الإضافية التي يجب ان يتضمنها العرض المالي:

-
-

١٢. أسعار العرض

يتم إدخال الأسعار في جدول الأسعار المرفق ربطاً في القسم الخامس (النماذج).
يشمل السعر جميع الضرائب والرسوم الواجب تسديدها بسبب العقد.

١٣. عملة العرض

[أدخل العملة]

١٤. الوثائق التي تثبت أهلية العارض

لاثبات أهليته، على العارض ان يقدّم الوثائق والمستندات التالية:

١- كتاب العرض (كتاب التعهّد).

٢- إذاعة تجارية يُبيَّن فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه، أو علم وخبر في حال كان العارض جمعية لا تبغي الربح.

٣- التفويض القانوني إذا وقّع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض، بحسب الإذاعة التجارية أو العلم والخبر في حال كان العارض جمعية لا تبغي الربح، مصدّق لدى الكاتب العدل.

٤- سجل عدلي للمفوّض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فتح العروض.

٥- عقد الشراكة أو الائتلاف (أو أي عقد آخر يمثل تحالف شركات) مصدق لدى الكاتب العدل، في حال تقدّم أكثر من عارض بعرض مشترك، سواء كانوا شركات أو جمعيات لا تبغي الربح أو مزيجاً منهما، على أن يحدّد العقد رئيس الائتلاف والمسؤولية التضامنية للأعضاء.

٦- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً.

٧- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.

٨- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فتح العروض، تفيد بأن العارض سدّد جميع اشتراكاته.

٩- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية، أو بيان بالهيئة الإدارية والهيئة العامة من وزارة الداخلية والبلديات في حال كان العارض جمعية لا تبغى الربح.

١٠- افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس (غير مطلوب في حال كان العارض جمعية لا تبغى الربح).

١١- افادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية (غير مطلوب في حال كان العارض جمعية لا تبغي الربح).

١٢- ضمان العرض، عند توجّبه، وفقاً لأحكام المادتين ٣٤ و٣٦ من قانون الشراء العام.

١٣- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقًا للنموذج م١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية للنشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).

١٤- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.

١٥- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثّل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوّض بالتوقيع عنه، الخ).

١٦- مستند تصريح النزاهة وفقاً للنموذج المتاح على الموقع الإلكتروني لهيئة الشراء العام.

في حال اشتراك عارض أجنبي

يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي، بالإضافة الى المستندات الواردة أعلاه:

١- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده على أن تكون هذه الشهادة مصدقة وفقًا للأصول من المراجع المختصة.

٢- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تُثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض.

٣- الإفادات المطلوبة أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقًا للأصول من المراجع المختصة.

كما يتوجب على العارض الأجنبي أن يُراعي أحد الشروط التالية:

١- أن يكون من ضمن ائتلاف أو تحالف يضمّ شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب ملف التلزيم.

٢- أن يعيّن ممثلاً قانونياً مفوّضاً بموجب وكالة قانونية مصدّقة وفقاً للأصول، يتولّى تمثيله في إجراءات الشراء (وما ينتج عنها من تبعات قانونية) وتوقيع العقد عنها، مع تحديد عنوان للتبليغ في لبنان.

ملاحظة: في حالة إجراء التأهيل المسبق لمقدمي العروض المحتملين، يجب تعديل القائمة أعلاه بشكل مناسب.

١٥. صلاحية العرض

(أدخل عدد الايام على ألا يقلّ عن ثلاثين يوما)
(...) يوماً من تاريخ جلسة فتح العروض.

١٦. قيمة وصلاحية ضمان العرض

ضمان العرض: *[أدخل:* "مطلوب" أو "غير مطلوب"*].*
[إذا كان ضمان العرض مطلوبا أدخل التالي والا قم بحذفه].

قيمة ضمان العرض: *[أدخل القيمة والعملة].*

صلاحية ضمان العرض : ٢٨ يوماً من تاريخ انتهاء صلاحية العرض المبيّنة في الفقرة ١٥ أعلاه.

١٨. تقديم العروض

إجراءات التقديم والختم والتأشير هي كما يلي:

- تُقدّم العروض بحسب نظام الغلافين.

- يقدّم العرض في الغلاف المختوم الذي توفّره الجهة الشارية لهذا الغرض.
- عند تقديم العرض، تزوّد الجهة الشارية العارض بإيصال يبيّن فيه رقمٌ تسلسليٌّ بالإضافة إلى تاريخ تسليم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

يجب أن يكون الغلافان الداخلي والخارجي على الشكل التالي:
١- **الغلافان الداخليّان**: يجب أن يتضمّن العرض الغلافات التالية:
١-١ الغلاف الأول: تذكر عليه عبارة "غلاف رقم ١ " المستندات والعرض الفني"، وذلك بالإضافة إلى:
- ✓ اسم العارض
- ✓ موضوع العقد
- ✓ تاريخ جلسة فض العروض

ويتضمن المستندات المطلوبة في الفقرة ٩ أعلاه (المستندات المكوّنة للعرض) باستثناء العرض المالي.

١-٢ الغلاف الثاني: تذكر عليه عبارة "غلاف رقم ٢ " العرض المالي"، وذلك بالإضافة إلى العبارات المذكورة على الغلاف رقم ١، ويتضمن العرض المالي بحسب الفقرة ١٢ من هذا القسم (أسعار العرض).
يجب تقديم العرض المالي بالعملة المبيّنة في الفقرة ١٣ (عملة العرض) من هذا القسم.

٢- **الغلاف الخارجي**: يوضع الغلافان (١) و (٢) المذكوران أعلاه في غلاف خارجي موحّد توفّره الجهة الشارية .
إذا لم تكن الغلافات مختومة ومكتوب عليها على النحو المطلوب، فلن تتحمل الجهة الشارية أي مسؤولية عن وضع العرض في غير مكانه أو فتحه قبل الأوان.

تُقدّم العروض على العنوان التالي:

الجهة الشارية	
السيد (ة)	
المسمى الوظيفي	
رقم الطابق - الغرفة	
عنوان الشارع	
المدينة / البلدة	
الرمز البريدي	
رقم الهاتف	

٢٠. الموعد النهائي لتقديم العروض

[يجب أن يكون التاريخ والوقت هما نفس التاريخ والوقت المحددين في الدعوة/ الاعلان. *يجب إعطاء العارضين فترة كافية لإعداد وتقديم عروضهم، وان يأخذ تحديد هذه الفترة بعين الاعتبار الظروف الخاصة للمشروع وحجم وتعقيد عملية الشراء، ووفق المادة الفقرة ٣ من المادة ٢٠) من قانون الشراء العام يجب أن تُتيح هذه الفترة للعارضين وقتاً كافياً لإعداد وتقديم عروضهم].*	
التاريخ:	*[أدخل التاريخ اليوم والشهر والسنة]*
الوقت:	*[أدخل الوقت]*

٢٢. فتح العروض

٢٢,١ الأشخاص المأذون لهم بحضور جلسة فتح العروض: ١. ---------- ٢. ---------- ٣. ---------- ٤. ---------- الخ.	
٢٢,٢ موعد فتح العروض:	
التاريخ	*[أدخل التاريخ]*
الوقت	*[أدخل الوقت]*
٢٢,٣ مكان فتح العروض:	
رقم الغرفة/ الطابق:	*[أدخل رقم الغرفة والطابق]*
المبنى	*[أدخل إسم المبنى]*
عنوان الشارع:	*[دخل عنوان ورقم الشارع]*
المدينة:	*[أدخل اسم المدينة أو البلدة]*
٢٢,٤ دعوة وسائل الإعلام لحضور جلسة فتح العروض: *[أدخل: "سوف" أو "لن"]* تقوم الجهة الشارية بدعوة وسائل الاعلام لحضور جلسة فتح العروض	

٣١. معايير الإرساء

يجري التلزيم على أساس *[أدخل: "السعر الأدنى" أو " العرض الافضل"]*

القسم الثالث: منهجية التقييم
Evaluation Methodology

أ- منهجية تقييم العرض

١. **الفحص الأولي**

- تدقق لجنة التلزيم العروض الادارية للتحقق من ادراج جميع المستندات المطلوبة بموجب ملف التلزيم ضمن العروض الفردية.
- عند الاقتضاء، يجوز للجهة الشارية أن تطلب من العارض تقديم أي معلومات أو وثائق ضرورية ذات صلة وغير متوفّرة، في غضون فترة زمنية معقولة، ويعتمد مبدأ المساواة بين جميع العارضين عند تطبيق هذا النص.
- إن العروض التي لا تستجيب بشكل جوهري لمتطلبات ملف التلزيم لن يتمّ النظر فيها وسيتمّ اعتبارها مرفوضة.

٢. **الفحص الدقيق**

- تعتبر الجهة الشارية العرض مستجيباً بشكل جوهري للمتطلبات إذا كان يفي بجميع المتطلّبات المبيّنة في ملف التلزيم.
- يتمّ فحص العروض للتحقق من أنها سليمة، ويجب أن يشمل هذا التحقّق ضمان توقيع المستندات بشكل صحيح، وصحة فترة الصلاحية، واستجابة ضمان العرض إلى الشروط المطلوبة من حيث الشكل والمضمون والقيمة، واحتواء النماذج على جميع المعلومات المطلوبة.
- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو غير مطابقة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجهة الشارية الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافية.
- تكون جميع المراسلات خطية احتراماً لمبادىء الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال، وضمن الضوابط المحددة في الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ لجهة عدم امكانية طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية الى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

- ترفض الجهة الشارية العروض:

✓ إذا كان العارض غير مؤهّل بالنظر إلى شروط التأهيل الواردة في القسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل)؛
✓ إذا كان العرض غير مستجيب جوهرياً للمتطلبات المحددة في القسم السادس (المتطلبات)؛
✓ في الحالات الظرفيّة المشار إليها في المادتين ٢٤ أو ٢٥ من قانون الشراء العام.

٣. التقييم الفني

- تقيّم لجنة التلزيم المكوّن الفني للعروض فيما يتعلق بمتطلبات القسم السادس (المتطلبات).
- تقوم لجنة التلزيم بفحص النواحي الفنية للعرض المقدّم، للتأكد من أن جميع المتطلبات والشروط المحددة في جدول البيانات كما وجميع معايير الأهلية والتأهيل المنصوص عليها في القسم الرابع موجودة ومستوفاة دون أي تحفظ أو تغيير مادي. إذا رأت اللجنة، بعد فحص الشروط والبنود والتقييم الفني، أن العرض لا يستوفي الشروط المطلوبة، يعتبر العرض مرفوضاً.
- يجب على العارض أن يستجيب في عرضه لمدة التنفيذ والتسليم المحددة في ملف التلزيم.

ملاحظة: لن يتمّ تقديم أية مزايا للتسليم المبكر، باستثناء الحالات التي يرد النص عليها في شروط العقد العامة والخاصة والتي قد ينظر بها أثناء التنفيذ.

(في حال كان الارساء على العرض الافضل، تستخدم الفقرات التالية،أما في حال كان الارساء على السعر الادنى، فتحذف بقية الفقرة ٣ ادناه بالاضافة الى الفقرة ٤)

يتمّ التقييم الفني وتطبّق الأوزان بحسب الجدول التالي:

مؤهلات العارض

القسم	الوصف	العلامات المتاحة

القسم ١: مؤهلات العارض التقنية والفنية

البند	الوصف	العلامات المتاحة

القسم ٢: مؤهلات العارض المهنية

البند	الوصف	العلامات المتاحة
	مجموع التقييم الفني	

ان علامة ST=xx هي العلامة الأدنى التي تمكّن العارض من التأهّل فنياً.

٤. التقييم المالي

يتمّ التقييم المالي بحسب المنهجية التالية:

يعطى العرض المالي الأدنى قيمةً علامة (FM) ثم تحتسب علامات العروض الأخرى (SF) بموجب التناسب العكسي كما تنص المعادلة أدناه:

SF= Financial proposal/FM*100

٥. تصحيح الأخطاء الحسابية

تقوم لجنة التلزيم بمراجعة الأخطاء الحسابية فقط للعروض التي اجتازت الفحص الدقيق ويتمّ تصحيح الأخطاء على الشكل التالي:

١. إذا كان هناك من تعارض بين وحدة السعر وبين المجموع الإجمالي للبند، الذي ينتج عن ضرب وحدة السعر بالكمية، تُعتمد وحدة السعر ويُصحَّح المجموع، إلا إذا رأت اللجنة أن هناك خطأً في مكان الفاصلة (العلامة العشرية) لوحدة السعر، يُحتسب عندها المجموع وتُصحّح وحدة السعر؛
٢. إذا كان هناك خطأ في ناتج عمليات جمع المبالغ الإجمالية لكل بند، تُعتمد هذه المبالغ الإجمالية ويُصحّح المجموع؛
٣. إذا كان هناك تعارض بين الأحرف والأرقام في تحديد المبالغ، تُعتمد المبالغ المذكورة في الأحرف، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي، عندها يصحّح وفقاً للبندين السابقين.

تقوم لجنة التلزيم بتصحيح قيمة العرض على ضوء تصحيح الأخطاء السابق ذكرها. ويوافق العارض على أن يعتبر الرقم المصحّح ملزماً له. فإذا رفض العارض قيمة عرضه المصحّحة يُرفض عرضه.

٦. إرساء العقد

تقوم الجهة الشارية بإرساء العقد على العارض المطابق عرضه للمستندات المطلوبة في ملف التلزيم والذي تمّ اعتباره عارضاً فائزاً حيث قدّم /العرض الأدنى سعراً/ أو /العرض الافضل تقييماً/ وذلك بعد التأكد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.

(في حال كان الارساء على العرض الافضل، تستخدم بقية الفقرة ٦ ادناه، أما في حال كان الارساء على السعر الادنى، فيحذف هذا الجزء من الفقرة)

تعتمد التعريفات التالية لاحتساب الدرجة النهائية لكل عرض:

- يُحتسب المجموع الفني ST = الدرجة الفنية للعرض
- يُحتسب المجموع المالي SF = الدرجة المالية للعرض

- تُحتسب S = الدرجة النهائية للعرض كالتالي

$$S = ST \times (number1)\ \% + SF \times (number2)\ \%$$

يتم ارساء العقد على العرض الذي يحصل على العلامة S الأعلى.

ب- شروط التأهيل

٧. الاهلية

يجب على العارض أن يثبت للجهة الشارية أنه يستوفي معايير الأهلية، بالإضافة إلى معايير التأهيل المحددة في القسم الرابع (معايير الأهلية والمؤهلات).

٨. الوضع المالي

يجب تقديم المعلومات المالية للفترات الزمنية المذكورة في القسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل)، في حال كان ذلك مطلوباً.

٩. الخبرة

يجب أن يستوفي العارض الحد الأدنى من معايير الخبرة العامة والإدارية والخاصة للفترة الزمنية المنصوص عليها في القسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل)، في حال كان ذلك مطلوباً.
عند الإقتضاء، يجوز للجهة الشارية إجراء استفسارات مع عملاء العارض فيما يتعلق بالمشاريع- العقود المرجعية.

١٠. المعايير البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة (ESHS)

يجب على العارض إيفاء المعايير البيئية والإجتماعية والصحية والسلامة المنصوص عليها في القسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل)، في حال كان ذلك مطلوباً.

١١. متطلبات محددة فيما يتعلق بتحالف الشركات

- يجب أن تستوفي جميع الشركات المكوّنة لتحالف الشركات كافة معايير التأهيل، ولهذا الغرض يجب إضافة الأرقام ذات الصلة لكل الشركاء للوصول إلى القدرة الإجمالية للتحالف؛
- يجب على كل شريك في تحالف الشركات الإيفاء التام بالمتطلبات المتعلقة بسلامة المركز المالي وتاريخ عدم الأداء. يجب على كل شريك في تحالف الشركات تلبية حصة- نسبة مئوية معيّنة لمعايير التأهيل، كما هو مذكور في القسم الرابع (معايير الأهلية والتأهيل).

١٢. قدرات الموظفين (في حال الانطباق)

- يجب على العارض توفير موظفين مؤهّلين بشكل مناسب للوظائف المدرجة في القسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل.
- إذا تمّ تحديد شخص ما على أنه غير مؤهّل أو غير مقبول بأي طريقة، فلا يرفض العرض، ولكن يتعيّن على العارض استبدال هذا الشخص بشخص آخر يستوفي الشروط.

القسم الرابع: معايير الأهلية والتأهيل
Eligibility and Qualification Criteria

من أجل إثبات الامتثال لمعايير الأهلية المطلوبة في هذا القسم، يجب على العارض تقديم جميع المعلومات المطلوبة وفقاً للنماذج الواردة في القسم الخامس (النماذج).

الزامي

المعيار	الجدول رقم ١: الأهلية					
المعيار الفرعي	المعايير					الوثائق المطلوبة
	الشروط	العارض				
		كيان منفرد	مشروع مشترك، إتحاد أو جمعية أوتحالف شركات			
			جميع الشركاء مجتمعين	الشريك الرئيس	كل شريك آخر	
١. تضارب المصالح	عدم وجود تضارب في المصالح	يجب أن يستوفي الشروط	غير قابل للتطبيق	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	**ميثاق النزاهة**
٢.عدم الأهلية الصادر عن الجهة الشارية	الامتثال لشروط تعليمات العارضين (الفقرة ٢: الممارسات المحظورة)	يجب أن يستوفي الشروط	غير قابل للتطبيق	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	
٣. عدم الأهلية بناءً على الإدانة بجريمة متعمّدة	الامتثال لشروط تعليمات العارضين (العارضون المؤهلون- الفقرة ٣)	يجب أن يستوفي الشروط	غير قابل للتطبيق	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	
٤. الانتماء	الامتثال لشروط تعليمات العارضين (العارضون المؤهلون الفقرة ٣)	يجب أن يستوفي الشروط	غير قابل للتطبيق	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	**نموذج معلومات أهلية العارض (نموذج رقم E-1)** **(نموذج E2 بالنسبة لتحالف الشركات)** مع المرفقات

اختياري

المعيار	الجدول رقم ٢: الوضع المالي					
المعيار الفرعي	معايير					الوثائق المطلوبة
	الشروط	المشارك				
		كيان منفرد	مشروع مشترك، إتحاد أو جمعية أو تحالف شركات			
			جميع الشركاء مجتمعين	الشريك الرئيس	كل شريك آخر	
يجب تقديم المعلومات عن الفترة من سنة [أدخل السنة] إلى سنة [أدخل السنة]						
١ - **الأداء المالي السابق**	إثبات القدرة المالية للعارض خلال كامل مدة العقد، بما في ذلك توفّر سيولة كافية. (تقديم الميزانيات المدقّقة)	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن تلبي بالحد الأدنى [أدخل الرقم] في المائة من الشروط	يجب أن تلبي بالحد الأدنى [أدخل الرقم] في المائة من الشروط	**نموذج Q1 الأداء المالي السابق** مع المرفقات
٢ - **متوسط حجم الأعمال**	الحد الأدنى لمتوسط حجم الأعمال خلال السنوات الثلاث الاخيرة يعادل xx ليرة لبنانية أو دولار اميركي	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن تلبي بالحد الأدنى [أدخل الرقم] في المائة من الشروط	يجب أن تلبي بالحد الأدنى [أدخل الرقم] في المائة	**نموذج Q2 متوسط حجم الأعمال السنوي**

المعيار	الجدول رقم ٢: الوضع المالي					
المعيار الفرعي	الشروط	معايير				الوثائق المطلوبة
		المشارك				
		كيان منفرد	مشروع مشترك، إتحاد أو جمعية أو تحالف شركات			
			جميع الشركاء مجتمعين	الشريك الرئيس	كل شريك آخر	
					من الشروط	

اختياري

المعيار	الجدول رقم ٣: الخبرة					
المعيار الفرعي	الشروط	المعايير				الوثائق المطلوبة
		المشارك				
		كيان منفرد	مشروع مشترك، إتحاد أو جمعية أو تحالف شركات			
			جميع الشركاء مجتمعين	الشريك الرئيس	كل شريك آخر	
يجب تقديم المعلومات عن الفترة من سنة [أدخل السنة] إلى سنة [أدخل السنة]						
١ـ الخبرة الخاصة	أن يكون لدى العارض معرفة وخبرة مثبتة بموضوع العقد	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي متطلبات الشروط	[لا ينطبق]	[لا ينطبق]	**نموذج Q3 الخبرة المحدّدة**

المعيار	الجدول رقم ٣: الخبرة					
المعيار الفرعي	المعايير					الوثائق المطلوبة
	الشروط	المشارك				
		كيان منفرد	مشروع مشترك، إتحاد أو جمعية أو تحالف شركات			
			جميع الشركاء مجتمعين	الشريك الرئيس	كل شريك آخر	
٢ـ **المنهجية المقترحة**	عرض تقني للمنهجية المقترحة يبيّن مدى استيعاب العارض لطبيعة المشروع ونطاقه والتحديات المرتبطة به	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	[لا ينطبق]	[لا ينطبق]	عرض تقني لا يتخطى ١٠ صفحات بحسب المتطلبات الواردة في القسم ٦؛

الزامي

المعيار	ج- الجدول رقم ٤: مطابقة معايير البيئة والصحة والسلامة (ESHS)					
المعيار الفرعي	المعايير					الوثائق المطلوبة
	الشروط	المشارك				
		كيان منفرد	مشروع مشترك، إتحاد أو جمعية أو تحالف شركات			
			جميع الشركاء مجتمعين	الشريك الرئيس	كل شريك آخر	
شهادات ووثائق ESHS	توافر شهادة ISO صالحة أو ما يعادلها (معترف بها دوليًا) (يتم اثبات المعادلة من قبل المشارك)، مثل شهادة إدارة البيئة ISO ١٤٠٠١؛ وشهادة الصحة والسلامة OHSAS ١٨٠٠١. في حال عدم وجود الشهادات المذكورة أعلاه، يجب أن تتوفر السياسات والإجراءات الداخلية المطابقة لمعايير البيئة والصحة والسلامة.	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	يجب أن يستوفي الشروط	نموذج شهادات ووثائق ESHS

القسم الخامس: النماذج
Templates

يحتوي هذا القسم على نماذج يجب إكمالها وتقديمها من قبل العارض في عرضه، وهي النماذج التالية:

١. كتاب العرض الاداري والفني (التعهّد)
٢. ميثاق النزاهة (مرفق بكتاب العرض)
٣. نموذج الأهلية (E1) - معلومات العارض
٤. نموذج الأهلية (E2) - معلومات شركاء تحالف الشركات
٥. نموذج (Q1) – الأداء المالي السابق
٦. نموذج (Q2) – متوسط حجم الأعمال السنوي
٧. نموذج (Q3) - الخبرة المحددة (الخاصة)
٨. نموذج (ESHS) مطابقة معايير البيئة والصحة والسلامة
٩. جدول الأسعار
١٠. نموذج ضمان العرض
١١. نموذج ضمان حسن التنفيذ

١. نموذج كتاب العرض الاداري والفني (التعهد) للاشتراك في المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار

تعليمات للعارضين:

احذف هذا المربع بعد إكمال الكتاب.

يجب على العارض إعداد نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار *(كتاب العرض الإداري والفني)على ورق مروّس يظهر بوضوح الاسم الكامل للعارض وعنوانه.*

جميع النصوص الموجودة بين قوسين معقوفين [] وبخط مائل هي لمساعدة العارضين في نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار *(كتاب العرض الإداري والفني) ويجب على العارض حذفها من الوثيقة النهائية.*

يجب إرفاق ميثاق النزاهة بهذا التعهد.

يجب أن يوضع نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار *(كتاب العرض الإداري والفني) مع ميثاق النزاهة المرفق به في الغلاف الأول – غلاف العرض* **الإداري والفني**.

التاريخ:	*[أدخل التاريخ يوم شهر سنة]*
اسم المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار	*[أدخل اسم* المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار *]*
رقم المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار	*[أدخل رقم* المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار *]*

السادة: *[أدخل الاسم الكامل للجهة الشارية].*

نحن الموقّعون أدناه نقدم عرضنا في جزأين:

١. العرض الإداري والفني، و

٢. العرض المالي.

وفي تقديم عرضنا نقرّ ونعلن الآتي:

أ. **لا تحفظات لدينا:** لقد قمنا بمراجعة وفحص ملف التلزيم وليس لدينا أي تحفظات عليه، وقبلنا الاحكام المدرجة في ملف التلزيم آخذين بعين الاعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجودها، وأننا لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وتفاصيل الشراء المطلوب، ونقبل كافة الشروط المبيّنة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

ب. **التوافق مع ملف التلزيم:**

- أن المستندات المقدّمة من قبلنا كافة صحيحة وتعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا وهي صادرة عن الجهة المخوّلة بإصدارها،
- بأن نبلغ *[أدخل اسم الجهة الشارية]* فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا.
- أننا قدمنا ضمان العرض (أو ضمانات العروض) للمناقصة العمومية /طلب عروض الأسعار هذا وفقاً لما هو محدّد في ملف التلزيم.
- أننا تقدمنا لهذا الالتزام بالتوافق مع ملف التلزيم ووفقا لجدول المتطلبات.

ج. **صلاحية العرض:** تستمر صلاحية عرضنا حتى التاريخ المنصوص عنه في جدول البيانات، وسيبقى عرضنا هذا ملزما لنا طوال فترة الصلاحية.

د. **ضمان حسن التنفيذ:** نلتزم إذا تمّ قبول عرضنا وإرساء العقد علينا تقديم ضمان حسن التنفيذ وفقا لملف التلزيم.

ه. **عرض واحد لكل عارض:** نحن لا نقدّم أي عرض آخر كمناقص منفرد، أو كشريك في تحالف شركات.

و. **ميثاق النزاهة:** نقرّ بأن المرفق (١) لكتاب العرض الفني والإداري (التعهد) - ميثاق النزاهة، يشكّل جزءاً من كتاب العرض الفني والإداري هذا.

ز. **الاحتيال والفساد:** نشهد بموجب هذا الكتاب أننا قد اتخذنا الخطوات اللازمة لضمان عدم تورّط أي شخص يتصرف باسمنا أو نيابة عنا في أي نوع من الاحتيال والفساد.

ح. **التبعات القانونية**: لقد أخذنا علماً بأن أيّ مخالفة لأي من الالتزامات المحددة أعلاه قد تنتج عنها التبعات القانونية المنصوص عليها في قانون الشراء العام رقم 244/2021، تاريخ 19/7/2021 وتعديلاته، وسائر القوانين ذات الصلة على الجرائم التي تقع تحت طائلتها والمرتبطة بتنفيذ هذا القانون.

ط. **رفع السرية المصرفية**: نتعهّد لمصلحة الجهة الشارية، في حال إرساء العقد علينا، برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام.

٣. في حالة منح العقد، فإن الشخص المذكور أدناه هو ممثل لنا:

اسم العارض:	*[أدخل اسم العارض]*
اسم الشخص المخوّل بتمثيل العارض:	*[أدخل الشخص المخوّل]*
وظيفة الشخص المخوّل بتمثيل العارض:	*[أدخل وظيفة الشخص المخوّل]*
التوقيع:	*[أدخل توقيع الشخص المخوّل]*
رقم الهاتف:	*[أدخل رقم هاتف الشخص المخوّل]*
البريد الالكتروني:	*[أدخل البريد الالكتروني للشخص المخوّل]*

[أدخل قيمة الطوابع مالية
(رسم مقطوع بحسب
القوانين المرعية الإجراء)]

مرفق رقم ١ : مرفق بكتاب العرض الاداري

٢. ميثاق النزاهة

إلى: [أدخل اسم الجهة الشارية]

١. نعلن ونتعهّد بأننا لا نحن ولا أي شخص، بما في ذلك أي من الشركات التابعة لنا، وجميع مديرينا أو موظفينا أو وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، بالإضافة إلى أي من المورّدين أو المورّدين الثانويين أو أصحاب الامتياز أو الاستشاريين أو الاستشاريين الثانويين، إن وجدوا، الذين يتصرفون نيابةً عنا بالسلطة الواجبة أو بمعرفتنا أو موافقتنا، قد شارك، أو سوف يشارك في أي ممارسة محظورة (على النحو المحدّد أدناه) في ما يتعلق بعملية الشراء أو في تنفيذ أو توريد أي أعمال أو سلع أو خدمات لـ [*أدخل اسم ورقم* المناقصة العمومية / طلب عروض الأسعار] والتعهد بإبلاغكم بذلك إذا لفت أي مثيل لأي من هذه الممارسات المحظورة انتباه أي شخص في مؤسستنا يحمل مسؤولية ضمان الامتثال لهذا العهد.

٢. نتعهد أنه لا توجد شركة تابعة للجهة الشارية تشارك في عرضنا هذا بأي صفة على الإطلاق.

٣. في حال رسا الالتزام علينا وطوال مدة العقد، نتعهد بتعيين موظف، يكون مقبولاً من قبلكم ويكون لكم الحق بالوصول الفوري اليه، ولديه الصلاحيات اللازمة لضمان الامتثال لهذا التعهد.

٤. نعلن ونتعهد، في ما عدا الأمور التي تم الكشف عنها في ميثاق النزاهة هذا، بما يلي:

أ. نحن، والشركات التابعة لنا وجميع مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم تتم إدانتنا في أي محكمة بأي جريمة تنطوي على ممارسات محظورة فيما يتعلق بأي عملية شراء للسلع أو الخدمات خلال السنوات العشر السابقة؛

ب. لم يتم فصل أي من مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو ممثلي شريك في تحالف الشركات، إن وجدوا، أو استقال من أي وظيفة على أساس تورطه في أي ممارسات محظورة؛

ج. نحن، والشركات التابعة لنا، ومديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم يتم استبعادنا من المشاركة في إجراءات الشراء العام أو الدخول في عقد مع أي من الجهات الشارية على أساس الانخراط في ممارسات محظورة؛

د. نحن، ومديرينا، والشركات التابعة لنا أو الموردين لسنا معرضين لأي عقوبة مفروضة بموجب قرار صادر عن المحاكم اللبنانية أو الأجنبية.

ه. كما نتعهد بإبلاغ الجهة الشارية وهيئة الشراء العام على الفور إذا حدث هذا الموقف في مرحلة لاحقة.

٥. لغرض هذا الميثاق، تحدد المصطلحات الواردة أدناه الممارسات المحظورة على النحو التالي:

أ. الممارسات المحددة في الفقرة (2) من القسم الأول لملف التلزيم هذا، "التعليمات للعارضين".

ب. إساءة استخدام موارد الدولة أو أصولها.

ج. السرقة التي تعني الاستيلاء على ممتلكات تابعة لطرف آخر.

٦. **الأهلية**: أننا نفي بمتطلبات الأهلية المحددة في ملف التلزيم، وأننا على اطلاع بمفهوم تضارب المصالح والأطراف المقصودة به، وليس لدينا تضارب في المصالح.

٧. أننا سنقوم على الفور بإبلاغ هيئة الشراء العام وسلطة التعاقد (الجهة الشارية) في حال وقوع أو احتمال وقوع تضارب في المصالح، ونصرّح: *(أدخل أحد الخيارين أدناه)*

☐ بأنه، في حدود معرفتنا، لا توجد أي صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة) وبين أي من الموظفين لدى *[أدخل اسم الجهة الشارية]*
☐ بأن صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة) وبين أي من الموظفين لدى *[أدخل اسم الجهة الشارية]* *[أدخل طبيعة صلة القرابة]* *[أدخل الأسماء والأطراف في صلة القرابة]*

٨. **الكيانات التي تملك فيها الدولة (SOEs) :** *[أختر احد الخيارين واحذف الآخر:* "نحن لسنا كيانًا تملك فيه الدولة" *أو* "نحن كيانا تملك فيه الدولة ولكننا لسنا تحت اشراف الجهة الشارية".

٩. **إسقاط الأهلية والإقصاء:** نحن، بما في ذلك أي من المتعاقدين الثانويين معنا لأي جزء من العقد لم يتم اسقاط أهليتنا بموجب إعلان عدم أهلية صادر عن الجهات المختصة وفق إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، ولسنا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام.

اسم العارض:	*[أدخل اسم العارض]*
اسم الشخص المخوّل بتمثيل العارض:	*[أدخل الشخص المخوّل]*
وظيفة الشخص المخوّل بتمثيل العارض	*[أدخل وظيفة الشخص المخوّل]*
التوقيع:	*[أدخل توقيع الشخص المخوّل]*
رقم الهاتف:	*[أدخل رقم هاتف الشخص المخوّل]*
البريد الالكتروني:	*[أدخل البريد الالكتروني للشخص المخوّل]*

٣. نماذج الأهلية (*Eligibility Forms*)

نموذج الأهلية (E1) - معلومات العارض

التاريخ: *[حدد التاريخ]*

التلزيم: *[أدخل اسم التلزيم]*

رقم التلزيم: *[أدخل الرقم]*

رقم الصفحة _____ من _____ صفحة

معلومات العارض	
١. الاسم القانوني للعارض والصفة القانونية	*[أدخل الاسم القانوني للعارض]*
٢. دولة العارض (دولة التسجيل/ التأسيس)	*[أدخل اسم دولة العارض]*
٣. سنة تأسيس/ تسجيل العارض	*[أدخل سنة التسجيل/ التأسيس للعارض]*
٤. العنوان الرسمي للعارض في بلد التسجيل/ التأسيس	*[أدخل العنوان الرسمي للعارض]*
٥. معلومات عن المفوّض القانوني للعارض	
الإسم	*أدخل الاسم الممثل المخول للعارض]*
العنوان	*أدخل عنوان الممثل المخول للعارض]*
رقم الهاتف والفاكس	*أدخل رقم هاتف/ فاكس الممثل المخول للعارض]*
عنوان البريد الإلكتروني	*أدخل البريد الالكتروني للممثل المخول* ***للعارض]***
مرفقة نسخ من المستندات الأصلية التالية: ١- في حالة الكيان الفردي، عقد تأسيس الكيان القانوني المذكور أعلاه. ٢- تفويض لتمثيل الشركة أو تحالف الشركات المذكورة أعلاه. ٣- في حالة تحالف الشركات، مستندات التكوين أو الاتفاقية. ٤- في حالة الكيان المملوك للحكومة، المستندات الاضافية المطلوبة وفقًا لتعليمات العارضين.	

٤. نماذج الأهلية (Eligibility Forms)

نموذج الأهلية (E2) - معلومات شركاء تحالف الشركات

[يجب على العارض تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ويجب تعبئة هذا النموذج لكل شريك في تحالف الشركات، ولا يجوز إجراء أي تعديلات على صيغته ولا يجوز قبول أية بدائل]

التاريخ: *[حدد التاريخ]*

اسم التلزيم: *[أدخل الاسم]*

رقم المزايدة: *[أدخل الرقم]*

رقم الصفحة _____ من _____ صفحة

معلومات العارض	
١. الاسم القانوني للعارض والصفة القانونية	*[أدخل الاسم القانوني للعارض]*
٢. الاسم القانوني لشريك التحالف	*[أدخل الاسم القانوني لشريك التحالف]*
٣. دولة شريك التحالف (دولة التسجيل/ التأسيس)	*[أدخل اسم دولة شريك التحالف]*
٤. سنة تأسيس/ تسجيل شريك التحالف	*[أدخل سنة التسجيل/ التأسيس لشريك التحالف]*
٥. العنوان الرسمي لشريك التحالف في بلد التسجيل/ التأسيس	*[أدخل العنوان الرسمي لشريك التحالف]*
٦. معلومات عن المفوض القانوني للعارض	
الاسم	*أدخل الاسم الممثل المخول لشريك التحالف]*
العنوان	*أدخل عنوان الممثل المخول لشريك التحالف]*
رقم الهاتف والفاكس	*أدخل رقم هاتف/ فاكس الممثل المخول لشريك التحالف]*
عنوان البريد الإلكتروني	*أدخل البريد الالكتروني للممثل المخول لشريك التحالف]*
مرفق: الوثائق المحددة في الفقرة (14) من جدول البيانات.	

٥. نماذج مؤهلات العارض Qualification Forms

نموذج (Q1) – الأداء المالي السابق

تعليمات للعارضين:

احذف هذا المربع بعد إكمال النموذج.

يحدد القسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل ما إذا كان هذا النموذج مطلوباً لهذه المناقصة/طلب عروض أسعار.

*كذلك تراجع الفقرة **(5)** من القسم الثاني - جدول البيانات بشأن اللغة التي يجوز تقديم النموذج بها، وما إذا كان يقتضي ارفاق النموذج المقدم باللغة الأجنبية بتعريب قانوني.*

جميع النصوص الموجودة بين قوسين معقوفين [] وبخط مائل هي لمساعدة العارضين في إعداد النموذج ويجب على العارض حذفها من الوثيقة النهائية.

يجب على كل عارض أو شريك في تحالف الشركات إكمال هذا النموذج بالبيانات المالية عن الفترة المطلوبة.

يحدد القسم الثالث، معايير التقييم والتأهيل، المعايير التي ستعتمد لتقييم النموذج المقّدم من العارض، والعملة التي يقتضي إدخال القيم المالية بها.

الاسم القانوني للعارض: [*أدخل الاسم القانوني للعارض***]**

الاسم القانوني للشريك في تحالف الشركات: [*أدخل اسم شريك التحالف وحدد صفته (" الشريك الرئيس" أو "شريك آخر")***]. [***يحذف إذا كان لا ينطبق***].**

التاريخ: [*حدد التاريخ***]**

اسم التلزيم: [*أدخل الاسم***]**

رقم المزايدة: [*أدخل الرقم***]**

الصفحة _____ من _____ صفحة

١. معلومات من الميزانية (ما يعادل *[أدخل العملة]* ***وفقاً للقسم الرابع: معايير الأهلية والتأهيل)***

	السنة (١) *[أدخل السنة]*	السنة (٢) *[أدخل السنة]*	السنة (٣) *[أدخل السنة]*
إجمالي الأصول (Total Assets)			
اجمالي الخصوم (Total Liabilities)			
صافي القيمة (Net Worth)			
الاصول المتداولة (Current Assets)			

	السنة (١) *[أدخل السنة]*	السنة (٢) *[أدخل السنة]*	السنة (٣) *[أدخل السنة]*
الخصوم المتداولة (Current Liabilities)			

٢. **معلومات من بيان الدخل** (ما يعادل *[أدخل العملة]* ***وفقاً للقسم الرابع: معايير الأهلية والتأهيل)***

	السنة (١) *[أدخل السنة]*	السنة (٢) *[أدخل السنة]*	السنة (٣) *[أدخل السنة]*
إجمالي الإيرادات **(Total Revenues)**			
الأرباح قبل الضرائب **(Profits Before Taxes)**			
الأرباح بعد الضرائب **(Profits After Taxes)**			

مرفق نسخ عن:

١. البيانات المالية (الميزانية العمومية بما في ذلك جميع الملاحظات ذات الصلة، وبيانات الدخل) للسنوات *[أدخل عدد السنوات]* الماضية، كما هو مبين أعلاه، مع الامتثال للشروط التالية:
 أ. تعكس كل هذه الوثائق الوضع المالي للعارض أو الشريك في تحالف الشركات.
 ب. يجب أن تكون البيانات المالية السابقة مدققة من قبل محاسب قانوني أو مفوضي المراقبة وفقا للقانون المطبق.
 ج. يجب أن تكون البيانات المالية السابقة كاملة ومستوفية لكل المتطلبات، بما في ذلك جميع الملاحظات على البيانات المالية.
 د. يجب أن تتوافق البيانات المالية السابقة مع الفترات المحاسبية التي تم إكمالها ومراجعتها بالفعل (لا يجوز طلب أو قبول أي بيانات للفترات الجزئية).
٢. كتاب معد من من قبل محاسب قانوني أو مفوضي المراقبة يؤكد على سلامة الوضع المالي للعارض للمشاركة في المناقصة/طلب عروض أسعار.
٣. جدول يبين القيم في البيانات المالية وسعر الصرف للتحويل إلى العملة المحددة وفقاً للقسم الثالث، معايير التقييم والتأهيل (في حال كانت القيم في البيانات المالية بعملة غير العملة المحددة في القسم الثالث، معايير التقييم والتأهيل).

٦. نماذج مؤهلات العارض Qualification Forms

نموذج (Q2) – متوسط حجم الأعمال السنوي

تعليمات للعارضين:

احذف هذا المربع بعد إكمال النموذج.

يحدد القسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل ما إذا كان هذا النموذج مطلوباً لهذه المناقصة/طلب عروض اسعار.

*كذلك تراجع الفقرة **(5)** من القسم الثاني- جدول البيانات بشأن اللغة التي يجوز تقديم النموذج بها، وما إذا كان يقتضي ارفاق النموذج المقدّم باللغة الأجنبية بتعريب القانوني.*

جميع النصوص الموجودة بين قوسين معقوفين [] وبخط مائل هي لمساعدة العارضين في إعداد النموذج ويجب على العارض حذفها من الوثيقة النهائية.

يجب على كل عارض (كيان فردي) إكمال هذا النموذج بالبيانات المالية عن الفترة المطلوبة.

بالنسبة لتحالف الشركات، يجب على الشريك الرئيس وكل شريك في تحالف الشركات إكمال هذا النموذج وفقاً لما ينص عليه القسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل. يحدّد هذا القسم المعايير التي ستعتمد لتقييم النموذج المقدم من العارض، والعملة التي يقتضي إدخال القيم المالية بها.

الاسم القانوني للعارض: [*أدخل الاسم القانوني للعارض***]**

الاسم القانوني للشريك في تحالف الشركات: [*أدخل اسم شريك التحالف وحدد صفته (" الشريك الرئيس" أو "شريك آخر")***]. [***يحذف إذا كان لا ينطبق***].**

التاريخ: [*حدد التاريخ***]**

اسم التلزيم: [*أدخل الاسم***]**

رقم التلزيم: [*أدخل الرقم***]**

الصفحة _____ من _____ صفحة

١. معلومات متوسط الدخل السنوي (ما يعادل *[أدخل العملة]* ***وفقاً للقسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل)***

معلومات الدخل السنوي للفترة الممتدة من [..]20 **إلى** *[..]*20			
السنة	المبلغ والعملة	سعر الصرف	القيمة والعملة وفقاً للقسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل
[أدخل السنة]			

معلومات الدخل السنوي للفترة الممتدة من [..]20 إلى [..]20			
السنة	المبلغ والعملة	سعر الصرف	القيمة والعملة وفقاً للقسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل
[أدخل السنة]			
[أدخل السنة]			
متوسط الدخل السنوي			

يجب أن تكون المعلومات المقدمة هي متوسط الدخل السنوي لكل شريك في التحالف.

مرفق نسخ عن:

١. البيانات المالية ذات الصلة للسنوات *[أدخل عدد السنوات]* الماضية، كما هو مبين أعلاه، مع الامتثال للشروط التالية:
 أ. تعكس كل هذه الوثائق الوضع المالي للعارض أو الشريك في تحالف الشركات.
 ب. يجب أن تكون البيانات المالية السابقة مدققة من قبل محاسب قانوني أو مفوضي المراقبة وفقا للقانون المطبق.
 ج. يجب أن تكون البيانات المالية السابقة كاملة ومستوفية لكل المتطلبات، بما في ذلك جميع الملاحظات على البيانات المالية.
 د. يجب أن تتوافق البيانات المالية السابقة مع الفترات المحاسبية التي تم إكمالها ومراجعتها بالفعل (لا يجوز طلب أو قبول أي بيانات للفترات الجزئية).
٢. كتاب معد من من قبل محاسب قانوني أو مفوضي المراقبة يؤكد على صحة القيم المالية المقدمة من العارض.

٧. نماذج مؤهلات العارض Qualification Forms

نموذج (Q3) - الخبرة المحددة (الخاصة)

تعليمات للعارضين: *احذف هذا المربع بعد إكمال النموذج.* *يحدد القسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل ما إذا كان هذا النموذج مطلوباً لهذه المناقصة/طلب عروض أسعار.* *كذلك تراجع الفقرة (5) من جدول البيانات بشأن اللغة التي يجوز تقديم النموذج بها، وما إذا كان يقتضي ارفاق النموذج المقدم باللغة الأجنبية بتعريب القانوني.* *جميع النصوص الموجودة بين قوسين معقوفين [] وبخط مائل هي لمساعدة العارضين في إعداد النموذج ويجب على العارض حذفها من الوثيقة النهائية.* *يجب على كل عارض (كيان فردي) إكمال هذا النموذج بالبيانات المطلوبة.* *بالنسبة لتحالف الشركات، يجب كل شريك في تحالف الشركات إكمال هذا النموذج وفقاً لما ينص عليه القسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل. يحدد هذا القسم المعايير التي ستعتمد لتقييم النموذج المقدّم من العارض.*

اسم العارض: *[أدخل اسم العارض].*

اسم وصفة شريك التحالف: *[أدخل اسم شريك التحالف وحدد صفته (" الشريك الرئيس" أو "شريك آخر")]. [يحذف إذا كان لا ينطبق].*

التاريخ: *[أدخل التاريخ].*

اسم التلزيم: *[أدخل الاسم].*

رقم التلزيم: *[أدخل الرقم].*

الصفحة _____ من _____ صفحة

[أكمل نموذجًا واحدًا (١) لكل عقد]

العقد المشابه	معلومات		
تعريف بالعقد			
تاريخ إرساء العقد			
تاريخ الانتهاء من تنفيذ العقد			
الدور الذي تضمّنه العقد	مقاول اساسي	شريك تحالف	متعاقد ثانوي

العقد المشابه	معلومات		
	☐	☐	☐
إجمالي مبلغ العقد	*[أدخل اجمالي مبلغ العقد]*		*[أدخل العملة]*
نسبة المشاركة في إجمالي مبلغ العقد إذا كان شريكا في تحالف شركات أو متعاقدا ثانويا	*[أدخل نسبة المشاركة]*		*[أدخل العملة]*
اسم العميل			
عنوان العميل			
رقم الهاتف / الفاكس			
البريد الإلكتروني			

وصف العقد

[أدخل وصف العقد، وأوضح العناصر المشابهة أو المماثلة وفقاً للمعايير المحددة في القسم الرابع، معايير الأهلية والتأهيل]

مرفق نسخ عن:

إفادة حسن تنفيذ صادرة عن الجهة التي تم التنفيذ لصالحها تحدد اسم العقد وملخصاً عنه، اسم الملتزم، قيمة العقد، مدة التنفيذ، تاريخ المباشرة، تاريخ الانتهاء، وحسن تنفيذ العقد.

عند تقديم النموذج بصفة متعاقد ثانوي، يمكن أن تكون الإفادة المذكورة صادرة عن الملتزم الأساسي شرط اقترانها بنسخة عن إفادة حسن التنفيذ الصادرة عن الجهة التي تم التنفيذ لصالحها تؤكد المعلومات المطلوبة في الإفادة أعلاه، وكذلك نسخة عن العقد الموقع مع الملتزم الأساسي.

عند تقديم النموذج بصفة شريك (غير رئيس التحالف) في التحالف، يمكن أن تكون الإفادة المذكورة صادرة عن المفوض أصولاً بالتوقيع عن التحالف، شرط اقترانها بنسخة عن إفادة حسن التنفيذ الصادرة عن الجهة التي تم التنفيذ لصالحها تؤكد المعلومات المطلوبة أعلاه في الإفادة وكذلك نسخة عن اتفاقية التحالف والمستندات التي تثبت خبرة العارض المبينة في النموذج.

٨. نماذج مؤهلات العارض *Qualification Forms*

نموذج (ESHS) مطابقة معايير البيئة والصحة والسلامة

الاسم القانوني للمشارك: **[**أدخل الاسم القانوني للمشارك**]**

الاسم القانوني للشريك في تحالف الشركات: **[**أدخل الاسم القانوني للشريك في تحالف الشركات **]** [يحذف إذا لم يكن قابلًا للتطبيق]

التاريخ: **[**حدد التاريخ**]**

رقم العرض: **[**أدخل رقم العرض**]**

الصفحة _____ من _____ صفحة

تحديد الشهادة	[أدخل الاسم الكامل للشهادة]		
تاريخ الصدور	[أدخل اليوم والشهر وسنة صدور الشهادة]		
المجالات التي تغطيها الشهادة	[الأنشطة والمواقع]		
تاريخ الانتهاء	[أدخل اليوم والشهر والسنة]		
المصدر	[أدخل الاسم الكامل]		
العنوان	[أدخل الشارع / الرقم / المدينة أو المدينة / البلد]		
رقم الهاتف/ الفاكس	[أدخل رقم الهاتف/ الفاكس]		
بريد الالكتروني	[أدخل عنوان البريد الإلكتروني]		
الامتثال للمعايير الدولية	الشهادة	نعم	لا
	ISO 14001		
	OHSAS 18001		

في حالة عدم وجود شهادات **IOS/OHSAS** أو إثبات المطابقة مع هذه المعايير، يجب على المشارك تقديم المعلومات التالية:

سياسة الصحة والسلامة	وثيقة السياسة العامة أو فهرس دليل الصحة والسلامة أو المستندات الأخرى ذات الصلة.
سياسة الإدارة البيئية	وثيقة السياسة العامة أو فهرس دليل الإدارة البيئية أو الوثائق الأخرى ذات الصلة.
إعلان الامتثال لمعايير العمل الأساسية لمنظمة العمل الدولية في العمليات	يشهد المشارك (عن طريق وضع علامة صريحة) الامتثال لمعايير العمل الأساسية التالية: ☐ حرية تكوين الجمعيات ☐ العمل القسري ☐ التمييز ☐ عمالة الاطفال
المراجعات والتفتيش والتدقيق المتعلقة بقضايا البيئة والصحة والسلامة (**ESHS**) داخل الشركة وخاصة في مواقع البناء	تقديم قائمة بهذه المراجعات أو عمليات التدقيق التي تم إجراؤها خلال [حدد الفترة، وفقًا للقسم الثالث، منهجية التقييم]
سياسة التكامل والتنفيذ الداخلي والخارجي	تقديم معلومات عن: • كيف يضمن العارض أن جميع أعضاء التحالف الشركات أو الموردين أو القوى العاملة المؤقتة على دراية بمتطلبات البيئة والصحة والسلامة (ESHS) ويمتثلون لها. • طبيعة ومحتوى دورات التدريب على البيئة والصحة والسلامة (ESHS) المقدمة للموظفين.
الإجراءات الخاصة بقضايا البيئة والصحة والسلامة (ESHS) الرئيسية	ما لم يتم تقديم المعلومات بالفعل في الوثائق السياسة المقدمة بموجب متطلبات المادتين ١ و٢ أعلاه، يجب تقديم وصف موجز للسياسات والإجراءات الداخلية، بما يغطي القضايا التالية، وفقًا لمقتضى العقد: • موارد ومرافق البيئة والصحة والسلامة (ESHS) ومنظمة مراقبة البيئة والصحة والسلامة (ESHS) • إدارة مناطق التصنيع • الصحة والأمان • العلاقات مع أصحاب المصلحة والمعلومات والتشاور مع المجتمعات والسلطات المحلية • المنتجات الخطرة • مياه الصرف الصحي (النفايات السائلة) • انبعاثات الغلاف الجوي، الضوضاء والاهتزازات • إدارة النفايات.

٩. نموذج جدول الأسعار

الوصف	العدد	سعر الوحدة (قبل الضريبة على القيمة المضافة)	السعر الاجمالي (قبل الضريبة على القيمة المضافة)
المجموع العام (قبل الضريبة على القيمة المضافة)			
قيمة الضريبة VAT			
المجموع العام (بعد الضريبة على القيمة المضافة)			

المجموع العام بالأحرف:

اسم العارض: *[أدخل اسم العارض كاملا]*

الاسم و التوقيع: *[اسم وتوقيع الشخص المخول بالتوقيع على العرض]*

التاريخ: *[أدخل التاريخ]*

ختم العارض:

١٠.نموذج ضمان العرض

[على المصرف تعبئة نموذج الضمان المصرفي هذ وفقا للتعليمات الموضحة]

*[ترويسة البنك، ورمز التعريف الخاص بالـ**SWIFT**]*

اسم المصـرف: *[أدخل اسم المصرف]*

اسم المستفيد: *[أدخل اسم الجهة الشارية]*

الموضوع: كتاب ضمان مصرفي لصالحكم بناء للآمر *[السيد أو السادة أو الشركة]* *[حدد اسم العارض]* بخصوص مناقصة:

اسم المناقصة: *[أدخل اسم المناقصة]*

رقم المناقصة: *[أدخل رقم المناقصة]*

ضمان عرض رقم: *[أدخل رقم الضمان المرجعي]*

التاريخ: *[أدخل التاريخ]*

إن مصرف *[أدخل اسم المصرف]* الممثل *بالسيد [أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن الجهة المصدرة لكتاب الضمان في المصرف]* الموقع عنه أدناه وذلك بصفته *[أدخل صفة المفوض بالتوقيع]* وبناء للآمر *[(السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم]*

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود *[حدد القيمة والعملة بالارقام والاحرف]* نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كليًا عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الآمر السيد *[(السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم]* وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن *[(السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم]* او عن *[غيره (او غيرهم او غيرها)]* بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية *[أدخل التاريخ]* وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائيًا الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في *[أدخل العنوان]*.

اسم الممثل المفوض للمصرف : *[أدخل اسم الممثل المفوض للمصرف]*.

توقيع الممثل المفوض : *[أدخل توقيع الممثل المفوض للمصرف]*

صفة الممثل المفوض : *[أدخل وظيفة الممثل المفوض للمصرف]*

المكان : *[أدخل مكان إصدار كتاب الضمان]*.

التاريخ : *[أدخل تاريخ اصدار كتاب الضمان]*.

١١.نموذج ضمان حسن التنفيذ (ضمان مصرفي)

[ترويسة المصرف]

*[يملأ **المصرف، بناء على طلب من الملتزم**، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس والتي يجب حذفها من المستند النهائي]*

التاريخ: *[أدخل التاريخ]*.

***ضمان حسن تنفيذ* رقم:** *[أدخل الرقم]*.

اسم وعنوان المصرف: *[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع المصدر للكفالة]*.

جانب *[أدخل الاسم الكامل للجهة الشارية]*

الموضوع : كتاب ضمان حسن تنفيذ لصالحكم بقيمة *[حدد القيمة والعملة بالارقام والاحرف]* ، بناء لآمر السيد *[(السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم] لحسن تنفيذ [أدخل رقم وعنوان المناقصة]*

إن مصرف *[أدخل اسم المصرف]* الممثل بالسيد *[أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن الجهة المصدرة لكتاب الضمان في المصرف]* الموقع عنه أدناه وذلك بصفته *[أدخل صفة المفوض بالتوقيع]* وبناء للآمر *[(السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم]*

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود *[حدد القيمة والعملة بالارقام والاحرف]* نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كليًا عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الآمر السيد *[(السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم]* وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن *[(السيد او السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم]* او عن *[غيره (او غيرهم او غيرها)]* بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية *[أدخل التاريخ]* وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائيًا الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في *[أدخل العنوان]*.

اسم الممثل المفوض للمصرف : *[أدخل اسم الممثل المفوض للمصرف]*.

توقيع الممثل المفوض : *[أدخل توقيع الممثل المفوض للمصرف]*

صفة الممثل المفوض : *[أدخل وظيفة الممثل المفوض للمصرف]*

المكان : *[أدخل مكان إصدار كتاب الضمان]*.

التاريخ : *[أدخل تاريخ اصدار كتاب الضمان]*.

القسم السادس: المتطلبات
Requirements

١. نطاق ومتطلبات الشراء

تدرج قائمة جداول اللوازم وقطع الغيار الإلزامية والخدمات ذات الصلة في وثائق العرض من قبل الجهة الشارية، حسب الاقتضاء. ويتعيّن استخدام هذه الجداول وتعديلها، حسب الضرورة.

جدول اللوازم			
الرقم التسلسلي	أسماء اللوازم	وصف مختصر	الكمية

جدول قطع الغيار الإلزامية			
الرقم التسلسلي	أسماء قطع الغيار الإلزامية	وصف مختصر	الكمية

جدول الخدمات ذات الصلة			
الرقم التسلسلي	اسم الخدمة ذات الصلة	وصف مختصر	الكمية

٢. متطلبات التسليم

يجب إدخال نص متطلبات التسليم والإنجاز في وثائق العرض من قبل العارض وفقا لما هو مطلوب في ملف التلزيم، عند الاقتضاء.

ينص جدول التسليم المعبر عنه بـ [الأيام / الأسابيع / الأشهر]فيما بعد على تاريخ التسليم وهو تاريخ تسليم البضائع والخدمات ذات الصلة، وفقًا لشروط العقد.

قد يتم تحديد التسليم لشحنة واحدة، أو لعدة شحنات جزئية، أو مجموعة من فترات التسليم المقبولة.

البضائع/اللوازم

تسلم البضاعة خلال الفترات المذكورة أدناه إعتبارًا من تاريخ البدء، كما هو محدد [أدخل]

يجب على الجهة الشارية تحديد تاريخ البدء بجدول التسليم. يجب أن يكون هذا التاريخ إما تاريخ كتاب القبول، أو تاريخ توقيع العقد، أو تاريخ فتح الإعتماد المستندي، أو تاريخ الدفعة المقدمة، إلخ.

السلعة	الوصف	الكمية	الوجهة	فترة التسليم

الخدمات ذات الصلة

يجب تقديم الخدمات ذات الصلة خلال الفترة المذكورة أدناه إعتبارًا من [تاريخ البدء، على النحو المحدد أعلاه].

إذا كان مختلفًا عن تاريخ البدء المحدد أعلاه، يجب على الجهة الشارية تحديد التاريخ الذي سيبدأ منه تقديم الخدمات ذات الصلة. قد يكون هذا التاريخ هو تاريخ الانتهاء من عمليات التسليم أو القبول التشغيلي للبضائع، وما إلى ذلك.

السلعة	الوصف	الكمية	الوجهة	فترة التسليم

٣. المواصفات الفنية

هذه الملاحظات لإعداد المواصفات مخصصة فقط كمعلومات للجهة الشارية أو الشخص الذي يقوم بصياغة وثائق العرض، ولا ينبغي تضمينها في الوثيقة النهائية.

إعداد المواصفات الفنية:

تعتبر مجموعة المواصفات الدقيقة والواضحة شرطًا أساسيًا لمقدمي العروض للاستجابة بشكل واقعي وتنافسي لمتطلبات الجهة الشارية دون تأهيل عروضهم. يجب صياغة المواصفات للسماح بأكبر قدر ممكن من المنافسة مع تقديم بيان واضح لمعايير التصنيع والمواد وأداء السلع والخدمات المطلوب شراؤها. وهذا يتماشى مع تحقيق أهداف الاقتصاد، الكفاءة والإنصاف، ويضمن استجابة العروض ويسهل مهمة تقييم العرض وشفافيته.

يجب تحديد ملاءمة السلع بوضوح في بداية المواصفات.

يجب ان تشترط المواصفات بأن تكون جميع السلع والمواد التي ينبغي إدراجها جديدة وغير مستعملة ومن أحدث النماذج أو النماذج الحالية. كما يجب أن تتضمن جميع التحسينات الأخيرة في التصميم والمواد، ما لم ينص على خلاف ذلك في المواصفات.

حيثما كان ذلك مناسبًا، يجب استخدام المواصفات الفنية العامة الموحدة التي تغطي الصنعة، المواد، التصنيع، ضمان الجودة والاختبار مع عمليات الحذف أو الإضافات للمشتريات المعينة.

يجب توخي الحذر في صياغة المواصفات للتأكد من أنها ليست مقيّدة. يجب استخدام المعايير الدولية المعترف بها حيثما أمكن ذلك. عند استخدام معايير معينة أخرى، أي المعايير الوطنية لبلد الجهة الشارية، يجب أن تنص المواصفات بوضوح على أن تكون المعدات والمواد وجودة العمل تلبي المعايير الرسمية الأخرى، والتي تضمن على الأقل جودة أو أداءً متساويًا إلى حد كبير مع المعايير المذكورة. يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية وأرقام الكتالوج قدر الإمكان؛ حيثما لا يمكن تجنبها، يجب دائمًا اتباعها بالكلمات "أو على الأقل ما يعادلها".

يجب على المواصفات الفنية أن تصف الاختبارات المطلوبة للسلع عند الاقتضاء.

نص المواصفات الفنية الذي سيتم إدراجه في وثائق العرض من قبل الجهة الشارية، عند الاقتضاء.

رقم العنصر	المواصفات الفنية الكاملة للسلع المطلوبة	

معادلة المعايير والقواعد

حيثما تمت الإشارة في المواصفات الفنية إلى معايير وقواعد محددة يجب أن تتوافر بالسلع والمواد التي سيتم تقديمها أو اختبارها، تطبق أحكام الطبعة الحالية الأخيرة أو مراجعة المعايير والقواعد ذات الصلة، ما لم ينص على خلاف ذلك صراحة في المواصفات. عندما تكون هذه المعايير والقواعد محلية أو مرتبطة ببلد أو منطقة معينة، فإن المعايير الرسمية الأخرى التي تضمن تكافؤًا جوهريًا مع المعايير والقواعد المحددة ستكون مقبولة.

٤. الرسومات

هذه الملاحظات لإعداد الرسومات ومعدّة فقط كمعلومات للجهة الشارية أو الشخص الذي يقوم بإعداد ملف التلزيم، ولا ينبغي تضمينها في الملف النهائي.

عادةً ما يتم ربط الرسومات في فقرة منفصلة، والتي غالبًا ما تكون أكبر حجمًا من المستندات الأخرى. سيتم تحديد الحجم وفقًا لمقياس الرسومات، والذي يجب ألا يتم تخفيضه إلى الحد الذي تصبح فيه التفاصيل غير مقروءة.

عند الاقتضاء، يجب على الجهة الشارية إرفاق المستندات الأخرى ذات الصلة مثل الرسومات والرسوم البيانية والخطط وما إلى ذلك، التي من شأنها مساعدة مقدمي العروض على تقديم العروض المناسبة.

قد يُطلب من المورد تقديم رسومات أو عينات إما مع عرضه وإمّا، كما غالبًا، للمراجعة قبل التسليم أثناء تنفيذ العقد.

القسم السابع : شروط وأحكام العقد
Conditions of Contract

١ الشروط العامة للعقد

١ التعاريف

١,١ تُعتمد في سياق تطبيق هذا العقد التعريفات الواردة في قانون الشراء العام رقم 244/2021 تاريخ 19/7/2021، وتعديلاته.

١,٢ لغايات هذا العقد، يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة أو السياق على غير ذلك:

أ. **القانون السائد**: مجموعة القواعد القانونية المعمول بها والتي يخضع لها هذا العقد ويفسر بموجبها.

ب. **المنصة الإلكترونية المركزية:** المنصة الالكترونية المنشأة لدى هيئة الشراء العام وفق قانون الشراء العام.

ج. **الجهة الشارية:** هي إحدى الجهات التي ينطبق عليها تعريف الجهة الشارية في قانون الشراء العام والمحددة في **الشروط الخاصة للعقد** والمشار اليها بالطرف الأول في اتفاقية العقد.

د. **الملتزم:** هو المورّد الذي سيقوم بموجب عقد الشراء المبرم بينه وبين الجهة الشارية بتوريد اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها موضوع العقد، والمشار اليه بالفريق الثاني في اتفاقية العقد.

ه. **العقد:** يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة الشارية والملتزم مع وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، وبما يشمل جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

و. **وثائق العقد:** تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد وفي هذه الشروط، واية تعديلات عليها.

ز. **قيمة العقد:** تعني السعر أو البدل المحدد في العقد والذي سيدفع للملتزم مقابل توريده للوازم وتنفيذه الخدمات المتعلقة بها، والخاضع للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقا لشروط العقد.

ح. **الشروط العامة للعقد:** الشروط والأحكام الواردة في القسم السابع من ملف التلزيم هذا والتي يجب الإلتزام بها من قبل الجهة الشارية والملتزم.

ط. **الشروط الخاصة للعقد:** الشروط الواردة في القسم السابع من ملف التلزيم هذا، والتي توضح وتكمل وتحدد الشروط العامة والتي حددتها الجهة الشارية بما يتوافق مع طبيعة ونوعية اللوازم وظروف عملية الشراء موضوع العقد هذا.

ي. **المواصفات الفنية:** الوصف الفني او الوظيفي الذي يحدّد الصفات والوظائف أو الأداء المطلوب للوازم المطلوبة والخدمات المتعلقة بها، وهي تلك المدرجة في القسم السادس من ملف التلزيم (المتطلبات).

ك. **جدول المتطلبات:** تعني القسم السادس من هذه الوثيقة والذي يشمل قائمة اللوازم المطلوبة والخدمات المتعلقة بها، والمواصفات الفنية والرسومات، والفحوصات والاختبارات المطلوب اجراؤها على اللوازم.

ل. **الرسومات:** تعني رسومات اللوازم المدرجة في القسم السادس (المتطلبات) من ملف التلزيم، وأي بيانات وصفية إضافية صادرة عن سلطة التعاقد أو بطلب منها.

م. **اللوازم:** تعني الأموال المنقولة أيّاً كان نوعها ووصفها، التي يجب على الملتزم توريدها للجهة الشارية وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها بموجب العقد.

ن. **الخدمات المتعلقة باللوازم:** تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التركيب والبدء في التشغيل والصيانة المبدئية وتوفير المساعدة الفنية والتدريب وغيرها من التزامات الملتزم بموجب العقد.

س. **الانجاز:** يعني إنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة باللوازم وفقا لشروط وأحكام العقد.

ع. **المكان النهائي:** يعني المكان أو الامكنة المحددة في العقد لتسليم و/ أو تركيب و/ أو تشغيل اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وفقا لشروط العقد.

ف. **اليوم:** يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

٢ وثائق العقد

٢,١ بمراعاة ترتيب الأسبقية المحدد في الفقرة الفرعية (٤,٢) من **الشروط العامة للعقد** وفي اتفاقية العقد، تعتبر جميع الوثائق المكوّنة للعقد مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض، ويجب أن تقرأ اتفاقية العقد الموقعة بين الجهة الشارية والملتزم كوحدة متكاملة.

٣ الممارسات المحظورة

٣,١ يجب على كل من موظفي الجهة الشارية، والعارضين والملتزمين ومسؤوليهم ومديريهم والموظفين المعتمدين لديهم والشركات التابعة لهم والوكلاء والممثلين عنهم والمتعاقدين الثانويين معهم، أن يلتزموا بأعلى مستوى معايير الأخلاق المهنية والشفافية والنزاهة أثناء اجراءات عملية التلزيم أو إرساء أو تنفيذ العقد.

٣,٢ لا يجوز لكل من موظفي الجهة الشارية، والعارضين والملتزمين ومسؤوليهم ومديريهم والموظفين المعتمدين لديهم والشركات التابعة لهم والوكلاء والممثلين عنهم والمتعاقدين الثانويين معهم

الانخراط في الممارسات المحظورة أثناء اجراءات عملية التلزيم أو إرساء أو تنفيذ العقد، تحت طائلة تطبيق العقوبات المنصوص عنها في القوانين والأنظمة ولا سيما المادة (١١٢) من قانون الشراء العام بالإضافة إلى قرارات الإستبعاد والنكول التي يمكن اتخاذها وفق أحكام هذا القانون.

٣,٣ تشمل الممارسات المحظورة الممارسات الفاسدة والاحتيالية والتواطؤية والقهرية والمعرقلة والمعرفة أدناه، وغيرها من الممارسات الواردة في نموذج ميثاق النزاهة الذي وقعه العارض وقدمه كجزء من عرضه:

أ. "ممارسة فاسدة": تعني عرض أو استلام أو تسليم أو استدراج أيّ شيء ذي قيمة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر للتأثير في عمل مسؤولٍ عام في عملية الشراء أو في تنفيذ العقد؛

ب. "ممارسة احتيالية": تعني تشويه الحقائق أو إغفالها للتأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد؛

ج. "ممارسة تواطؤية": تعني أية خطة أو ترتيب بين اثنين أو أكثر من العارضين بهدف تقديم أسعار على مستويات زائفة وغير تنافسية؛

د. "ممارسة قهرية": تعني إيذاء أشخاص في انفسهم أو في أهلهم أو في ممتلكاتهم، أو التهديد بإيذائهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، للتأثير في مشاركتهم في عملية الشراء أو تنفيذ عقد شراء؛

ه. "ممارسة معرقلة"، وتعني أيا من:

١. إتلاف أو تزوير أو تغيير أو إخفاء الأدلة المادية من أجل عرقلة مهام الجهة صاحبة الصلاحية وفق القانون المطبق.

٢. الإدلاء ببيانات كاذبة أمام المراجع المختصة من أجل عرقلة مهام الجهة صاحبة الصلاحية جوهريا في مزاعم ممارسات محظورة؛

٣. عدم الامتثال لطلبات تقديم المعلومات أو الوثائق أو السجلات المتعلقة بالجهة صاحبة الصلاحية؛

٤. تهديد أو مضايقة أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالأمور ذات الصلة أمام المراجع المختصة ؛ أو

٥. الإعاقة الجوهرية لممارسة الجهة صاحبة الصلاحية لحقوقها في التدقيق أو التفتيش أو الوصول إلى المعلومات.

٤ التفسيرات

٤,١ تعديل العقد

لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذا إلا إذا كان خطياً، ويحمل تاريخاً ويشير بشكل صريح إلى العقد، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا طرفي العقد.

٤,٢ أسبقية وثائق العقد

يجري تفسير الوثائق المكوّنة للعقد حسب درجة الأسبقية التالية:

أ. اتفاقية العقد.
ب. كتاب القبول والدعوة لتوقيع العقد.
ج. كتاب العرض الإداري.
د. كتاب العرض المالي.
ه. الملاحق *المحددة في اتفاقية العقد*.
و. الشروط الخاصة للعقد.
ز. الشروط العامة للعقد.
ح. المواصفات (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).
ط. الجداول المكتملة (بما في ذلك جداول الأسعار).
ي. اية وثائق أخرى مدرجة في **الشروط الخاصة للعقد** كجزء من العقد.

٥ القانون السائد

٥,١ يُحكم العقد ويفسّر ويتم تنفيذه وفق قانون الشراء العام رقم 244/2021، تاريخ 19/7/2021 وتعديلاته، والقوانين اللبنانية المرعية الإجراء المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

٥,٢ يجب على الملتزم طوال فترة تنفيذ العقد الالتزام بالحظر المفروض على استيراد اللوازم والخدمات من أي دولة يحظر القانون السائد في الجمهورية اللبنانية إقامة علاقات تجارية معها.

٦ اللغة

٦,١ يجب أن يكون العقد، وكذلك جميع المراسلات والوثائق المتعلقة به والمتبادلة بين الملتزم والجهة الشارية باللغة العربية، ويمكن أن يكون أيضاً باللغة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**، على أن تكون مرفقة بتعريب قانوني.

٦,٢ يمكن أن تكون الوثائق المؤيدة والمطبوعات التي تشكل جزءاً من العقد بلغة أخرى غير العربية، ويجب إرفاقها بتعريب قانوني إذا نصت على ذلك **الشروط الخاصة للعقد**.

٦,٣ عند التعارض بين اللغتين يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

٦,٤ يتحمل الملتزم كافة تكاليف الترجمة الى اللغة المحددة، وكافة المخاطر المتعلقة بدقة ترجمة الوثائق التي يوفرها.

٧ تحالف الشركات

٧,١ إذا كان الملتزم تحالف شركات، يعتبر جميع الشركاء في التحالف مسؤولين بالتضامن والتكافل عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعلى الشركاء في التحالف أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية إلزام كافة الشركاء في التحالف.

٧,٢ لا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة التحالف بعد إرساء التلزيم.

٨ الأهلية

٨,١ يجب أن يكون الملتزم من حملة الجنسية لدولة ذات أهلية، ويعتبر المورد بأنه يحمل جنسية دولة ما إذا كان مواطنا أو تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضى قانونها كما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس ووثائق التسجيل بحسب مقتضى الحال.

٨,٢ يجب ان يكون منشأ أي من المواد والمعدات والخدمات التي سيتم توريدها بموجب العقد من دولة ذات أهلية، وعلى المتعهد تقديم الأدلة الموثقة عن منشأ هذه المواد والمعدات والخدمات بناءً على طلب الجهة الشارية، ولغايات هذه الفقرة فإن مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم فيها استخراج المواد أو تعدينها أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها، او الدولة التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعا تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.

٩ الإشعارات

٩,١ يجب ان تكون الإشعارات والقرارات والمراسلات الموجهة من أحد طرفي العقد إلى الآخر بموجب العقد خطية، ويجب أن ترسل إلى العنوان المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**، و "خطياً" تعني ما يتم تبادله بشكل خطي من خلال أي وسيلة من وسائل الاتصال (كالتسليم باليد، أو البريد العادي او المسجل، او البريد الالكتروني، أو الفاكس، بما في ذلك ما يتم توزيعه واستلامه من خلال المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام) مع إثبات استلامها.

٩,٢ يتم توجيه الإشعارات من قبل الجهة الشارية الى الملتزم عبر المنصّة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام، وإذا تعذّر على الجهة الشارية توجيه الإشعار وفق ذلك يُعتمد الإشعار بالطرق الإدارية العادية الواردة في الفقرة (٩,١) أعلاه.

٩,٣ يمكن للملتزم توجيه إشعاراته الى الجهة الشارية بأي من الطرق الواردة في الفقرة (٩,١) أعلاه، ويعتبر الاشعار مقدّماً رسمياً من تاريخ إستلامه أو من تاريخ سريانه، أيهما يأتي لاحقاً.

١٠ المهل

١٠,١ في حال لم يحدد القانون أو شروط العقد الخاصة مهلة خاصة لإجراء ما أو تنفيذ موجب معيّن، تعطي الجهة الشارية للملتزم مهلة لهذه الغاية تكون متناسبة مع طبيعة الإجراء أو تنفيذ الموجب شرط أن لا تقل هذه المهلة عن ثلاثة أيام عمل.

١٠,٢ في احتساب المهل المحددة بالأيام والساعات، لا يدخل ضمن المهلة يوم أو ساعة التبليغ أو يوم أو ساعة حصول الواقعة التي نشأت المهلة بسببها.

١٠,٣ تنقضي المهل المحددة بالأشهر أو بالسنوات في اليوم المقابل من الشهر الأخير من المهلة وفي حال عدم وجود يوم مقابل تنتهي المهلة في آخر يوم من هذا الشهر.

١٠,٤ تحتسب المهل من منتصف ليل تاريخ ابتداء المهلة حتى انقضاء آخر ساعة من ساعات الدوام الرسمي للعمل المطبق لدى الجهة الشارية.

١٠,٥ في الشراء الإلكتروني وتقديم المعاملات والمذكرات عبر المنصة الإلكترونية تنتهي المهلة في منتصف ليل اليوم المعيّن لانتهائها.

١٠,٦ إذا صادف آخر يوم في المهلة يوم عطلة قسرية أو رسمية بما فيها يوم الاحد تمدد المهلة إلى أول يوم عمل يليه.

١١ نطاق التلزيم

١١,١ يجب أن تكون الأعمال التي يتم تقديمها واللوازم المتعلقة بها التي سيتم تنفيذها بموجب العقد مطابقة لما هو محدد في القسم السادس (المتطلبات).

١٢ مباشرة العمل، التسليم والوثائق

١٢,١ يباشر الملتزم بالعمل في الموعد المحدد أو خلال المهلة المحددة في شروط العقد الخاصة.

١٢,٢ بمراعاة الفقرة الفرعية (٢٩,٢) من الشروط العامة للعقد، على الملتزم تسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وفقاً لجداول التسليم والتنفيذ الواردة في القسم السادس (المتطلبات)، ويجب عليه توفير الوثائق كما هي محددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٢,٣ تُحدد مهلة التسليم والانتهاء في **شروط العقد الخاصة**.

١٢,٤ على الملتزم خلال فترة أسبوع من تاريخ توقيع العقد من قبله ومن قبل المرجع الصالح لدى سلطة التعاقد وفق الفقرة ٦ من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، أن يقدم إلى سلطة التعاقد برنامج العمل التفصيلي، وعلى أن يبيّن فيه طرق تنفيذ العقد وتأمين البنود المطلوبة وترتيب تتابع جميع الأعمال والنشاطات وتوقيتها، للحصول على موافقة المرجع المختص لدى سلطة التعاقد، إلا إذا تم تحديد خلاف ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٢,٥ يقصد بتحديث البرنامج تضمينه ما تمّ القيام به من تقدم في كل النشاطات المطلوبة وتأثير ذلك على النشاطات المتبقية وكذلك تأثيره على تتابع تنفيذ هذه النشاطات.

١٢,٦ على الملتزم أن يقدّم إلى سلطة التعاقد (بغرض الحصول على موافقتها) تحديثاً شهرياً للبرنامج وكلما دعت الحاجة إلى ذلك وبناءً على طلب سلطة التعاقد إلا إذا تمّ تحديد خلاف ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٢,٧ إن موافقة سلطة التعاقد على البرنامج لا تعفي الملتزم من مسؤولياته، وعليه أن يراجع البرنامج ويعيد تقديمه إلى سلطة التعاقد في أي وقت. ويجب أن يبيّن البرنامج المُراجَع تأثير التغييرات التي طرأت على المشروع والأحداث المسببة لأي تأخير أو إعاقة في التنفيذ.

١٣ التقيّد بالأحكام المنظمة للعمل

١٣,١ يتعهد المورّد بالتقيّد بأحكام قانون العمل اللبناني والمراسيم الصادرة تطبيقاً له، كما والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، في ما يتعلق باليد العاملة التي يستخدمها لتنفيذ أحكام هذا العقد.

١٣,٢ يجب على الملتزم الامتثال، وأن يطلب من المتعاقدين الثانويين (إن وجدوا) الامتثال لجميع التشريعات والارشادات المتعلقة بالصحة والسلامة المعمول بها وأي متطلبات أخرى مذكورة في المواصفات الفنية.

١٣,٣ يجب على الملتزم الامتثال للالتزامات الإضافية المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٤ قيمة العقد

١٤,١ تكون البدلات التي يتقاضاها الملتزم من الجهة الشارية مقابل تقديم اللوازم والخدمات المتعلقة بها هي نفسها المحددة من قبله في عرضه إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على تعديل (مراجعة) الأسعار.

١٤,٢ إذا كانت أسعار العقد تخضع للتعديل فيجب أن يستند هذا التعديل الى مؤشرات الأسعار الرسمية المحلية أو الدولية كما هو محدد في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٤,٣ يخضع تعديل قيمة العقد للأحكام المنصوص عليها في المادة (29) من قانون الشراء العام.

١٥ شروط الدفع

١٥,١ تحدِّد **الشروط الخاصة للعقد** طريقة الدفع بحسب مراحل التنفيذ أو بحسب المُنجزات، على أن تتناسب الدفعات مع المُنجزات، وعلى ألا تتجاوز تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفاً في الخزينة إلى أن يتمّ الاستلام النهائي.

١٥,٢ تردّ التوقيفات العشرية عند الاستلام النهائي إذا كان العقد لا يحدد مدة لضمان اللوازم، وذلك بعد أن يسدد الملتزم الذمم التي تكون قد ترتبت عليه تطبيقاً لأحكام العقد. ويمكن لسلطة التعاقد أن تكفّ عن اقتطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المُعطاة مخاطر ما تبقّى من تنفيذ العقد. كما يحقّ لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

١٥,٣ عند تسديد الدفعات وفقاً لأحكام هذه الفقرة يجب الأخذ بالاعتبار حسم المبالغ الضرورية لتسديد الدفعات على الحساب المشار إليها في الفقرة الفرعية (15.4) ادناه.

١٥,٤ يُمكن أن تجيز شروط العقد الخاصة لسلطة التعاقد إعطاء الملتزم سلفات لا تتخطّى //٢٠// عشرين بالمئة من قيمة العقد على ألا تتجاوز في أيّ حال السقف المالي المحدد بموجب المرسوم ذي الصلة المنصوص عليه في المادة (37) من قانون الشراء العام رقم 244/2021، تاريخ 19/7/2021، وتعديلاته.

١٥,٥ يمكن لسلطة التعاقد، عند تجاوز النسبة المحدَّدة في هذه الفقرة، وفي حال نصَّت شروط العقد على ذلك، إعطاء الملتزم سلفات لقاء كفالات مصرفية، وذلك بعد إبلاغ هيئة الشراء العام.

١٥,٦ تعاد الكفالة المصرفية المُشار إليها في هذه الفقرة إلى الملتزم عند حسم كامل مبالغ السلفات.

١٥,٧ يجب أن يقدم الملتزم للجهة الشارية وفقا للاحكام المنصوص عليها في العقد مطالبة مالية خطية، مرفقة بالفواتير التي تصف اللوازم المقدّمة والخدمات المتعلقة بها المنفّذة ووثائق التسليم الموقّعة، بالاضافة إلى الوثائق القانونية الضرورية وفق الفقرة (١٢) من الشروط العامة للعقد والشروط والمهل المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٥,٨ على الجهة الشارية إبداء موافقتها على المطالبة والوثائق المقدمة من الملتزم وفقا للفقرة الفرعية (١٥,٧) أعلاه أو طلب تعديلها خلال فترة لا تتجاوز (٣٠) يوما من تاريخ استلام المطالبة المالية والوثائق المرفقة بها، ما لم ينص على خلاف هذه الفترة في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٥,٩ يتم دفع المستحقات للملتزم بموجب هذا العقد بالعملة او العملات المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٦ الضرائب والرسوم

١٦,١ : يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن جميع الضرائب ورسوم الطوابع ورسوم الترخيص وغيرها من الرسوم المفروضة خارج لبنان، وكذلك الضرائب والرسوم المفروضة داخل لبنان.

١٦,٢ عند وجود إعفاءات ضريبية أو تخفيضات أو امتيازات أو استثناءات للملتزم في لبنان وفقاً للقانون، يتم تحديدها في **الشروط الخاصة للعقد**، ويجب على الجهة الشارية بذل قصارى جهدها لتمكين الملتزم من الاستفادة من أي وفورات ضريبية إلى أقصى حد مسموح به وفق القانون.

١٧ ضمان حسن التنفيذ

١٧,١ يجب على الملتزم أن يقدم للجهة الشارية ضمان حسن التنفيذ خلال الفترة المنصوص عليها وبالقيمة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٧,٢ يكون ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق الجهة الشارية، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، وإذا كان على شكل كتاب ضمان مصرفي فيجب أن تكون وفق النموذج الموجود في القسم الخامس (النماذج)، أو أي نموذج آخر تعتمده الجهة الشارية.

١٧,٣ يجب أن يكون ضمان حسن التنفيذ بعملة (عملات) العقد، إلا إذا حدد خلاف ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**، وأن يكون صالحا للفترة الزمنية المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

١٧,٤ يتم مصادرة ضمان حسن التنفيذ أو أي جزء منه لصالح الجهة الشارية كتعويض غير حصري عن أي ضرر يلحق بها نتيجة إخفاق الملتزم في تنفيذ التزاماته بموجب العقد أو لاقتطاع مبالغ مستحقة للجهة الشارية بموجب العقد.

يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد إتمام الاستلام النهائي، خلال المهلة المحددة في **شروط العقد الخاصة**.

١٨ حقوق الملكية الفكرية والأدبية

١٨,١ تُحفَظ جميع حقوق الملكية الفكرية والأدبية للملتزم بالنسبة لجميع الرسومات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها إلى الجهة الشارية، اما إذا تم تقديمها إلى الجهة الشارية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردي المواد اما مباشرة او من خلال الملتزم تبقى حقوق الملكية الفكرية والأدبية في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

١٩ سرية المعلومات

١٩,١ تلتزم كل من الجهة الشارية والملتزم بالسرية بعدم الكشف عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتصف بالسرية تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو اثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو انهائه.

١٩,٢ لا يحق للجهة الشارية أو الملتزم استخدام أي من الوثائق والبيانات والمعلومات التي يحصل أي منهما عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.

١٩,٣ لا ينطبق التزام الطرفين بالسرية وفقاً للفقرتين الفرعيتين (19.1) و (19.2) أعلاه على الحالات التالية:

أ. إذا احتاجت الجهة الشارية أو الملتزم إطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛

ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعني؛

ج. إذا تمكن الطرف المعني أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو

د. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.

ه. اذا تم تقديم المعلومات وفقاً للأصول المحددة في قانون حق الوصول الى المعلومات.

١٩,٤ لا تعدل نصوص هذه الفقرة أعلاه بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق باللوازم أو أي جزء منها.

١٩,٥ تبقى نصوص هذه الفقرة ملزمة حتى بعد انجاز العقد او إنهائه لاي سبب كان.
١٩,٦ يخضع تطبيق ما ورد أعلاه لمبادئ وأحكام الشفافية والمساءلة المنصوص عليها في قانون الشراء العام، لا سيما في المواد (1) و(6) و(76) و(109) منه.

٢٠ التعاقد الثانوي

٢٠,١ للملتزم أن يتعاقد ثانوياً بالنسبة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد، على ألا تتعدّى ٥٠ % من قيمة العقد.

٢٠,٢ على الملتزم إشعار الجهة الشارية خطياً والحصول على موافقتها الخطية المسبقة على جميع العقود الثانوية المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم تكن محددةً مسبقاً في عرض الملتزم، ولا يعفي هذا الاشعار والموافقة عليه الملتزم من أيّ من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

٢٠,٣ يلتزم المتعاقدون الثانويون وتنطبق عليهم أحكام الفقرة (٣) من الشروط العامة للعقد والمتعلقة بالممارسات المحظورة، وبالفقرة (٨) من هذه الشروط والمتعلقة بالأهلية.

٢١ المتطلبات والرسومات

٢١,١ يجب أن تتطابق اللوازم والخدمات المتعلقة بها المقدّمة بموجب العقد مع المتطلبات والرسومات الواردة في القسم السادس (المتطلبات).

٢٢ التأمين

٢٢,١ يتوجّب على الملتزم، في العقود التي تفرض طبيعتها ذلك، التأمين لدى إحدى شركات الضمان المعترف بها ضد جميع الاخطار والحوادث مهما كان سببها التي قد تصيب اللوازم طيلة فترة العقد (بما في ذلك النقل والتخزين والتسليم وما بعد التسليم، عند الاقتضاء). يزوّد الملتزم الجهة الشارية ببوليصة التامين السارية المفعول ويجدّدها دورياً قبل انتهاء مدتها بثلاثة أشهر، على أن تكون عملة التأمين نفس عملة العقد.

٢٣ استلام اللوازم والخدمات المتعلقة بها

٢٣,١ تقوم الجهة الشارية بتشكيل لجنة استلام أو أكثر وفق المادة (١٠١) من قانون الشراء العام لاستلام اللوازم والتحقق من مطابقتها للمتطلبات ولشروط العقد.
٢٣,٢ تُبيّن اللجنة في الاستلام المؤقت ما إذا كانت اللوازم التي جرى التعاقد عليها قد تمّ تقديمها وفقاً لشروط العقد والعرض الموافَق عليه والذي أصبح جزءاً من العقد، وما إذا كان الملتزم قد نفّذ الموجبات الملقاة على عاتقه كافةً. يسجَّل في المحضر التاريخ والساعة التي تُجرى فيها عملية الاستلام ويوقّع عليه رئيس وأعضاء اللجنة مهما كانت وجهة تصويتهم (موافقة أو عدم موافقة)،
٢٣,٣ يتم تسليم نسخة من محضر الاستلام للملتزم، وتعتبر النسخة المسلمة إليه مقابل التوقيع إشعاراً له بالقبول أو الرفض.
٢٣,٤ مع مراعاة أحكام الفقرة (3) من المادة (32) من قانون الشراء العام، على اللجنة استلام اللوازم خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تَبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم الا اذا نص على خلاف ذلك في **الشروط الخاصة للعقد.**
٢٣,٥ تطبق أحكام المرسوم 14601 تاريخ 30/5/1970 على عملية الاستلام.

٢٤ غرامات التأخير

٢٤,١ باستثناء الحالة التي تنطبق عليها (الظروف القاهرة) وفقا للفقرة (٢٧) من الشروط العامة للعقد، إذا امتنع الملتزم عن تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في المهلة (المهل) المحددة في العقد، أو امتنع عن تنفيذ أي من الخدمات المتعلقة باللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، يحق للجهة الشارية ودون إجحاف بحقوقها الأخرى بموجب العقد، حسم مبلغ من قيمة العقد كغرامة تأخير، مساوية للنسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفّذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة وصول الغرامة إلى الحد الأعلى المحدد في **الشروط الخاصة للعقد** للجهة الشارية فسخ العقد بموجب الفقرة (٣٤) من الشروط العامة للعقد.

٢٥ التحصين والتعويض من انتهاك براءات الاختراع

٢٥,١ على الملتزم، وبمراعاة التزام الجهة الشارية بالفقرة الفرعية (٢٥,٢) أدناه، أن يعوّض ويبرّئ الجهة الشارية والموظفين والمسؤولين الذين يعملون لديها من جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف، بما في ذلك أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرّض لها الجهة الشارية نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو التصاميم المسجّلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

أ. تقديم اللوازم والخدمات المتعلقة بها من قبل الملتزم أو استخدامها في لبنان؛ و

ب. بيع اللوازم في أي دولة كانت.

ولا يغطي هذا التحصين أي استخدام آخر للوازم او الخدمات أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، أو أي انتهاك ينتج عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مواد لم يورّدها الملتزم بموجب العقد.

٢٥,٢ إذا اتخذت أية إجراءات أو قدمت أية دعاوى ضد الجهة الشارية بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية (٢٥,١) أعلاه، فعليها إبلاغ الملتزم بها على الفور، وعلى الملتزم ان يقوم وعلى نفقته الخاصة وباسم الجهة الشارية، وبعد الحصول على موافقتها، باتخاذ الإجراءات المناسبة أو إقامة الدعاوى أو إجراء مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه النزاعات.

٢٥,٣ إذا لم يبلغ الملتزم الجهة الشارية بنيّته اتخاذ أية إجراءات أو دعاوى خلال (٢٨) يوماً من تاريخ التبليغ، يحق للجهة الشارية أن تتخذ الإجراءات الضرورة بنفسها أو بواسطة طرف ثالث وعلى نفقة الملتزم الكاملة.

٢٥,٤ تقوم الجهة الشارية وبناء على طلب من الملتزم بتوفيرالمساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، على ان يتم تعويضها من قبل الملتزم عن أية تكاليف تنتج عن هذه المساعدة.

٢٥,٥ على الجهة الشارية أن تعوّض وتبرّئ الملتزم والموظفين والمسؤولين والعاملين لديه، من جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو

التكاليف أو أية مصاريف، بما في ذلك أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها الملتزم نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد والناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو رسومات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى أُعدَّت أو صُمِّمت من قبل الجهة الشارية أو بالنيابة عنها.

٢٦ تعديل القوانين والأنظمة ذات الصلة

٢٦,١ إذا تم إصدار أو بدء نفاذ أي من القوانين أو الأنظمة أو التعليمات أو إلغاء أو تعديل أي من ذلك خلال المدة التعاقدية، بما يؤثر على تاريخ التسليم و/أو قيمة العقد، فعلى الجهة الشارية أن تتخذ قراراً معللاً تعكس فيه أثر التغيير على تاريخ التسليم و/او قيمة العقد بالمقدار الذي تأثر فيه أداء الملتزم والتزاماته بموجب العقد نتيجة هذا الإصدار أو التفعيل أو الإلغاء أو التغيير.

٢٦,٢ على الرغم مما سبق لن تعدل قيمة العقد زيادة أو نقصانا تطبيقاً لهذه الفقرة اذا تم اخذها مسبقا بالحسبان في معادلات تعديل الأسعار في اطار تعديل (مراجعة) الاسعار وفقا للفقرة (١٤) من الشروط العامة للعقد.

٢٧ الظروف القاهرة

٢٧,١ لأغراض هذه الفقرة فان" الظروف القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن سيطرة الملتزم، ولا يمكن تجنبها أو توقعها، وغير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والحظر الصحي وحظر الشحن.

٢٧,٢ لا يخضع الملتزم لمصادرة ضمان حسن التنفيذ أو غرامات التاخير نتيجة التقصير الى المدى الذي يكون فيه تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن الظروف القاهرة، إلا أنه يَجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذّر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

٢٧,٣ على الملتزم أن يقوم بإشعار الجهة الشارية خطياً فور حدوث الظرف القاهر وأسبابه، وأن يوضح في إشعاره الظروف والاسباب التي تمنعه من تنفيذ الالتزام او التأخر في الوفاء به.

٢٧,٤ على الملتزم في حالة حدوث ظرف قاهر أن يتابع اداء التزاماته بموجب العقد في حدود ما يسمح به الظرف القاهر، أو أن يبحث عن وسائل أخرى لا يمنعها الظرف القاهر لأداء هذه الالتزامات إلا إذا طلبت منه الجهة الشارية خطياً غير ذلك.

٢٨ تعدل الكميات وأوامر التغيير وتعديل العقد

٢٨,١ للجهة الشارية، ضمن الحدود المنصوص عليها في المادة (29) من قانون الشراء العام، تعديل الكمية المطلوبة من كل بند (بالزيادة او النقصان) بنسبة لا تتعدى تلك المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** من كمية هذا البند المحددة في جداول الأسعار، شرط ألا تتعدى قيمة الزيادة او النقصان لكامل البنود المعدّلة نسبة (٢٠٪) من قيمة العقد الإجمالية، وذلك دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض أو المطالبة بأي عطل أو ضرر أو تعويض إضافي من جراء هذا التعديل.

٢٨,٢ لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

٢٩ تمديد مهلة العقد

٢٩,١ على الملتزم أن يقوم بتسليم اللوازم وانجاز الخدمات المتعلقة بها خلال فترة العقد ووفقاً لجداول التسليم والتنفيذ الواردة في جدول المتطلبات، وتحتسب تلك الفترة من تاريخ المباشرة أومن تاريخ توقيع العقد أو أي تاريخ آخر وفق ما هو محدد في **الشروط الخاصة للعقد**.

٢٩,٢ إذا واجه الملتزم خلال فترة تنفيذ العقد ظروفاً تؤخّر تسليم اللوازم وانجاز الخدمات عن الوقت المحدد وفقاً للفقرة (١٢) من الشروط العامة للعقد، فيجب عليه أن يقدّم إشعاراً خطياً إلى الجهة الشارية عن نشوء تلك الظروف خلال مدة لا تتجاوز (٧) سبعة ايام من تاريخ وقوعها، مبيّناً سببها والمدة المتوقعة لاستمرارها، وعلى الجهة الشارية تقييم الحالة خلال مدة أقصاها (١٠) أيام بعد استلامها للإشعار، ولها تمديد المهلة إذا كانت موجبات التمديد مبررة وعائدة لأسباب خارجة عن إرادة الملتزم، ويتمّ في هذه الحالة التصديق على التمديد من قبل الطرفين عن طريق تعديل العقد.

٢٩,٣ باستثناء حالة التمديد المبرّر وفق الفقرة الفرعية (٢٩,٢) أعلاه، وحالة الظروف القاهرة، فإن أي تأخير في الأداء والتزامات التسليم والانجاز تضع الملتزم تحت طائلة فرض غرامات التأخير وفقاً للفقرة (٢٤) من الشروط العامة للعقد، كما وقد تستوجب فسخ العقد.

٣٠ أسباب انتهاء العقد ونتائجه

٣٠,١ فسخ العقد بسبب نكول الملتزم

أ. يُعتبر الملتزِم ناكلاً إذا خالَف شروط العقد، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيُّد بكافّة موجبات العقد من قبل الجهة الشارية، وذلك ضمن المهلة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد، على أن تتراوح** بين خمسة أيام كحدٍّ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍّ أقصى، وانقضاء هذه المهلة دون أن يَقوم المُلتزم بما طُلب إليه.

ب. لا يجوز اعتبار المُلتزم ناكلاً إلّا بموجب قرار معلَّل يَصدر عن سلطة التعاقد بناءً على موافقة هيئة الشراء العام.

ج. إذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيِّ إنذار، وتُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (٣٠,٥/أ) أدناه.

٣٠,٢ الإنهاء الحكمي للعقد

أ. ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:

١. عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلاّ إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة وفي حالة فسخ العقد تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (٣٠,٥/ب) ادناه.

٢. إذا أصبَح المُلتزم مُفلساً أو مُعسَراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (٣٠,٤/أ) ادناه.

ب. يَجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذّر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

٣٠,٣ فسخ العقد بسبب الممارسات الاحتيالية وفقدان الأهلية

أ. يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيّ من الحالات التالية:

١. إذا صدر بحق الملتزم حكماً نهائياً بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً لقانون الشراء العام وللقوانين المرعية الاجراء؛

٢. إذا تحقَّقَت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام؛

٣. إذا فقد الملتزم أهليته.

ب. إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة (أ) أعلاه تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (٣٠,٤/أ) أدناه.

٣٠,٤ نتائج إنتهاء العقد

أ. إذا قامت الجهة الشارية بفسخ العقد أو جزء منه سنداً للفقرتين الفرعيتين (٣٠,١) و (٣٠,٣) أعلاه، فإن لها إما إعادة عملية التلزيم وفقا للأصول المنصوص عليها في قانون الشراء العام أو تنفيذها بنفسها إذا كان لديها المؤهلات والقدرات الكافية لذلك دون اللجوء إلى أي نوع من أنواع التعاقد، فإذا أسفرت عملية التلزيم الجديدة عن وفر في الأكلاف، عاد الوفر إلى الجهة الشارية، وإذا أسفرت عن زيادة في الأكلاف، عادت سلطة التعاقد على الملتزم بالزيادة، وفي جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزيم وفق هذه الفقرة الفرعية.

ب. في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُستلم اللوازم أو الخدمات المنفّذة أو السلع المقدّمة، وتُصرف قيمة مستحقاته باسم الورثة.

ج. في حال تحقَّقَت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، تُتَّبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر، الإجراءات التالية:

i. يُصادَر ضمان حسن التنفيذ مؤقّتاً لحساب الخزينة؛

ii. تحصي سلطة التعاقد الأشغال أو اللوازم أو الخدمات المنفَّذة أو المواد المُدَّخرة قبل تاريخ إعلان الإفلاس وتُنظِّم بها كشفاً تصرف قيمته مؤقتاً أمانة بإسم الخزينة؛

iii. تَعمد سلطة التعاقد إلى إعادة التلزيم وفقاً للأصول المنصوص عليها في هذا القانون أو تُنفّذها بنفسها إذا كان لديها المؤهّلات والقدرات الكافية لذلك دون اللجوء إلى أيّ نوع من أنواع التعاقد، فإذا أَسفر التلزيم الجديد أو التنفيذ عن وفرٍ في الأكلاف، يعود الوفر إلى الخزينة، ويُدفع ضمان حسن التنفيذ وقيمة الكشف المبيَّن في الفقرة السابقة إلى وكيل التفليسة. وإذا أسفرت عن زيادة في الأكلاف، تُقتَطَع الزيادة من الضمان وقيمة الكشف المذكور ويُدفَع الباقي إلى وكيل التفليسة. وإذا لم يَكفِ ذلك لتغطية الزيادة بكاملها، يُكتفى بقيمة الضمان والكشف.

د. عند فسخ العقد، يجب على الملتزم أن يوقف العمل فور نفاذ الفسخ وأن يؤمن موقع العمل وأن يغادره فوراً.

٣٠,٥ يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الالكتروني لسلطة التعاقد ان وُجد وعلى المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٣١ حل النزاعات

٣١,١ على الجهة الشارية والملتزم أن يبذلا قصارى جهدهما لحل أي نزاع ينشأ بينهما فيما يتعلق بتنفيذ العقد عن طريق المفاوضات الودية والمباشرة ونية التوصل إلى حل اتفاقي.

٣١,٢ إذا فشل الفريقان بعد (٢٨) يوما في التوصل إلى تسوية مرضية للنزاع من خلال المفاوضات الودية، يمكن للجهة الشارية أو الملتزم اللجوء الى المحاكم اللبنانية المختصة وفقا للقانون اللبناني أو اعتماد التحكيم للبت في النزاع وفق ما هو محدد في قانون الشراء العام و**الشروط الخاصة للعقد**.

٣١,٣ إذا **حددت الشروط الخاصة للعقد** وفقا للفقرة الفرعية (٣١,٢) أعلاه التحكيم للبت في النزاع، للجهة الشارية أو الملتزم تقديم إشعار للطرف الآخر بنيته في بدء إجراءات التحكيم في ما يتعلق بالمسألة المتنازع عليها، ولا يجوز بدء التحكيم في ما يتعلق بهذه المسألة ما لم يتم تقديم هذا الإشعار، ويجب تسوية أي نزاع أو خلاف تم بشأنه تقديم إشعار ببدء التحكيم تسوية نهائية عن طريق التحكيم، ويجوز بدء التحكيم قبل أو بعد تسليم اللوازم بموجب العقد، وتتم إجراءات التحكيم وفقًا للقواعد والاجراءات المحددة في **الشروط الخاصة للعقد**.

٣١,٤ بغض النظر عن اللجوء الى التحكيم:

أ. يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك،

ب. تدفع الجهة الشارية أية اموال مستحقة للملتزم بموجب العقد شرط ان يكون قد تم توريد اللوازم و/ أو تنفيذ الخدمات المرتبطة بها بموافقة الجهة الشارية الخطية.

٣٢ التنازل عن العقد

٣٢,١ لا يجوز للملتزم أن يتنازل كليا أو جزئيا عن التزاماته بموجب هذا العقد.

٢ الشروط الخاصة للعقد

ان الشروط الخاصة التالية مكمّلة لشروط العقد العامة. في حالة وجود تعارض، تسود الأحكام الواردة في هذا القسم على تلك الواردة في الشروط العامة.

رقم البند والفقرة في شروط العقد العامة	التعديلات والإضافات والتوضيحات للشروط العامة للعقد
1.2/ ج	**سلطة التعاقد:**
٥,١	**التشريع الواجب التطبيق:** *قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ١٩ تموز ٢٠٢١ وتعديلاته*
٦	**اللغة:** لغة العقد هي: **اللغة العربية**
٩,١	**عنوان المنصة الإلكترونية** المركزية لدى هيئة الشراء العام www.ppa.gov.lb **عنوان الموقع الالكتروني لسلطة التعاقد** [*أدخل الموقع الالكتروني*]

٩,١	**أسماء وعناوين ممثلي الطرفين:** لإرسال البلاغات وللإتصال الرسمي، عنوان سلطة التعاقد هو: إلى: [*أدخل اسم الشخص الكامل، إن كان ينطبق*] المسمى الوظيفي: [*أدخل المسمى الوظيفي*] عنوان الشارع: [*أدخل اسم ورقم الشارع*] رقم الطابق والغرفة: [*أدخل اسم ورقم الغرفة، إن وجد*] المدينة: [*أدخل اسم المدينة أو البلدة*] الرمز البريدي: [*أدخل الرمز البريدي، إن وجد*] الدولة: لبنان الهاتف: [*أدخل رقم الهاتف شاملاً رمز المدينة*] الفاكس: [*أدخل رقم الفاكس شاملاً رمز المدينة*] البريد الإلكتروني: [*أدخل البريد الإلكتروني*] لإرسال البلاغات وللإتصال الرسمي، عنوان الملتزم هو: إلى: [*أدخل اسم الشخص الكامل، إن كان ينطبق*] المسمى الوظيفي: [*أدخل المسمى الوظيفي*] عنوان الشارع: [*أدخل اسم ورقم الشارع*] رقم الطابق والغرفة: [*أدخل اسم ورقم الغرفة، إن وجد*] المدينة: [*أدخل اسم المدينة أو البلدة*] الرمز البريدي: [*أدخل الرمز البريدي، إن وجد*] الدولة: لبنان الهاتف: [*أدخل رقم الهاتف شاملاً رمز المدينة*] الفاكس: [*أدخل رقم الفاكس شاملاً رمز المدينة*] البريد الإلكتروني: [*أدخل البريد الإلكتروني*]

١٢,١	**موعد مباشرة العمل**: يباشر الملتزم بالعمل *بناءً على أمر مباشرة يصدر عن سلطة التعاقد خلال ١٥ أيام من تاريخ توقيع سلطة التعاقد والملتزم على العقد*
١٢,٣	**مهلة التنفيذ:** إن مهلة إنتهاء التنفيذ وتسليم اللوازم والخدمات المتعلقة بها هي [أدخل الفترة الزمنية] من تاريخ موعد المباشرة بحسب المادة ١٢,١ أعلاه.
١٤,١	**قيمة العقد:** لا تتخطّى قيمة العقد المبلغ المتوفّر في الاعتماد المرصد لهذا الشراء وقيمته [أدخل القيمة]
١٦,٢	**الضرائب والرسوم** تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم بما فيها الرسوم الجمركية والضريبة على القيمة المضافة ولا تستثنى أية ضريبة او رسم منها.
١٧,١	**ضمان حسن التنفيذ:** **قيمة ضمان حسن التنفيذ:** [أدخل القيمة على ألا تزيد عن ١٠] *بالمائة* من قيمة العقد. **فترة تقديم ضمان حسن التنفيذ:** *١٥* يوما من تاريخ نفاذ العقد. *[تنص الفقرة (١) من المادة (٣٥) من قانون الشراء العام على: " يُحدَّد مبلغ ضمان حسن التنفيذ بنسبة مئوية لا تزيد عن عشرة بالمائة من قيمة العقد"* *وتنص الفقرة (٣) من نفس المادة على: " يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال الفترة المحدّدة في شروط العقد على ألّا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد، وفي حال التخلُّف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادَر ضمان العرض"] .* **شكل الضمان:** - نقدية: تدفع قيمتها إلى صندوق الادارة او إحدى صناديق خزينة الدولة أو بموجب كتاب ضمان مصرفي.

17.3	**فترة صلاحية ضمان حسن التنفيذ:** [*أدخل الفترة*]
17.4	**إعادة ضمان حسن التنفيذ:** يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم خلال [*أدخل العدد*] يوماً من تاريخ انتهاء العقد.

٣ نماذج العقود

١. كتاب القبول

[أدخل التاريخ اليوم/الشهر/السنة.]

إلى: [اسم وعنوان الملتزم]

الموضوع: [رقم الإخطار بإرساء العقد]

إن هذا الكتاب هو لإبلاغكم بأن عرضكم المقدم بتاريخ [أدخل التاريخ]لتنفيذ [أدخل اسم العقد ورقم التعريف]هو مقبول من قبلنا.

١. تتبع الاجراءات المنصوص عنها في المادتين ٣٢ و ٣٣ من تعليمات العارضين لقبول العرض الفائز، وتوقيع العقد.

٢. خلال الفترة المحددة في العقد، يجب على الملتزم تزويد الجهة الشارية بضمان حسن التنفيذ بمبلغ [أدخل المبلغ (المبالغ) بالأرقام والكلمات واسم (أسماء) العملة (العملات)] وفقًا لشروط العقد، باستخدام لهذا الغرض نموذج ضمان الأداء المدرج في القسم الخامس (النماذج)، وتفاصيل حسابه المصرفي على الشكل التالي:

اسم حساب المستفيد: [أدخل اسم حساب المستفيد]

رقم حساب المستفيد (IBAN): [أدخل رقم حساب المستفيد (IBAN)]

اسم مصرف المستفيد: [أدخل اسم مصرف المستفيد]

رمز سويفت: [أدخل رمز سويفت]

أدخل تفاصيل الحساب (الحسابات) المصرفية التي عرضها الملتزم لغرض استلام المدفوعات المستحقة بموجب العقد.

تفاصيل مراسل بنك المستفيد:

اسم المصرف المراسل: [أدخل]

عنوان المصرف المراسل: [أدخل]

اسم الحساب: [أدخل]

رقم حساب(IBAN) [: أدخل]

رمز سويفت: [أدخل]

يُلغى البند أعلاه المتعلق بتفاصيل المصرف المراسل إذا لم يكن قابلاً للتطبيق.

التوقيع المعتمد

اسم ولقب الموقّع

اسم الوكالة

٢. اتفاقية العقد

تم إبرام اتفاقية العقد هذه بتاريخ [أدخل اليوم/ الشهر/ السنة]

ما بين

١. *الدولة اللبنانية، [إسم الإدارة أو المؤسسة العامة أو البلدية] ممثلة بشخص:*
[إسم الوزير أو المدير العام أو رئيس المؤسسة العامة أو رئيس البلدية]
(والمشار إليه فيما يلي بـ "الجهة الشارية ") الفريق الاول

٢.[أدخل إسم الملتزم]، ممثلا بشخص:
[أدخل إسم ممثل الملتزم]

(والمشار إليه فيما يلي بـ "الملتزم") الفريق الثاني

حيث إن الجهة الشارية دعت إلى تقديم عروض لشراء اللوازم، وتوصف بأنها [أدخل وصفًا موجزًا للسلع والخدمات ذات الصلة] وقد وافقت على العرض المقدّم من قبل الملتزم لتوريد هذه اللوازم، وتوافق الجهة الشارية على أن يدفع للملتزم قيمة العقد أو أي مبلغ آخر قد يصبح مستحق الدفع بموجب أحكام العقد في الأوقات وبالطريقة المنصوص عليها في العقد.

تم الاتفاق على ما يلي:

١) يكون للكلمات والعبارات في هذه الاتفاقية نفس المعاني المخصصة لها على التوالي في وثائق العقد المشار إليها.
٢) تعتبر الوثائق التالية، حسب ترتيب الأسبقية، مشكّلة ومقروءة ومفسرة كجزء من هذه الاتفاقية. تسود هذه الاتفاقية على جميع مستندات العقد الأخرى.
 - كتاب القبول
 - كتاب العرض (كتاب التعهد مرفقا بنموذج النزاهة)
 - الشروط الخاصة
 - الشروط العامة
 - المتطلبات
 - الجداول المكتملة وأي مستندات أخرى تشكل جزءاً من العقد.
٣) بالنظر إلى المدفوعات التي ستقدمها الجهة الشارية للملتزم كما هو موضح في هذه الاتفاقية، يتعهد الملتزم بموجب هذ الإتفاقية بتوريد اللوازم والخدمات المتعلقة بها ومعالجة العيوب الواردة فيها بما يتفق من جميع الجوانب مع أحكام العقد.
٤) لا يجوز دفع المبالغ المستحقة للملتزم بموجب العقد إلا إلى الحساب (الحسابات) المصرفي التالي:

اسم حساب المستفيد: [أدخل اسم حساب المستفيد]

رقم حساب المستفيد (IBAN): [أدخل رقم حساب المستفيد (IBAN)]

اسم مصرف المستفيد: [أدخل اسم مصرف المستفيد]

رمز سويفت: [أدخل رمز سويفت]

أدخل تفاصيل الحساب (الحسابات) المصرفية التي عرضها الملتزم لغرض استلام المدفوعات المستحقة بموجب العقد.

تفاصيل مراسل بنك المستفيد:

اسم المصرف المراسل: [أدخل]

عنوان المصرف المراسل: [أدخل]

اسم الحساب: [أدخل]

رقم حساب(IBAN) [: أدخل]

رمز سويفت: [أدخل]

يُلغى البند أعلاه المتعلق بتفاصيل المصرف المراسل إذا لم يكن قابلاً للتطبيق.

٥) تتعهد الجهة الشارية بموجب هذه الإتفاقية بأن تدفع للملتزم مقابل توريد اللوازم وإصلاح العيوب فيها، قيمة العقد أو أي مبلغ آخر قد يصبح واجبا للدفع بموجب أحكام العقد في الأوقات وبالطريقة التي يحددها العقد.

يتم تنفيذ الاتفاقية وفقًا للقوانين اللبنانية في اليوم والشهر والسنة المذكورة أعلاه.

الفريق الاول	الفريق الثاني
اسم ولقب الموقّع:	اسم ولقب الموقّع:
عن الجهة الشارية ونيابة عنه بحضور:	عن الملتزم ونيابة عنه بحضور:
اسم:	اسم:
العنوان:	العنوان:
تاريخ:	تاريخ: